# تصنيف المقاصد القرآنية في العصر الحديث

**د. علي محمد أسعد**

**جامعة السلطان قابوس ،سلطنة عمان**

تعالت الدعوات في العصر الحديث إلى ضرورة الالتفات إلى المقاصد القرآنية؛ لكن الملاحظ الاختلاف في تحديدها وتصنيفها، فبعضهم اكتفى بالدعوى دون أن يتبع منهجا علميا في إثباته، وبعضهم حرص على التقيد بالمنهج العلمي، ورغم هذا التقيد نجد اختلافا في استنباط المقاصد وتصنيفها، فما أنواع المقاصد عند المعاصرين؟ وما أبرز العوامل المؤثرة في تصنيفها؟ وما أبرز النتائج التي يمكن الاستفادة منها لفتح الآفاق أمام تقصيد قرآني معتبر؟

**المبحث الأول – المقاصد القرآنية وتصنيفها في الدراسات القرآنية:**

لا بد من تعريف المقاصد القرآنية، وبيان تمايزها واختلافها عن مقاصد الشريعة، ثم بيان أنواع المقاصد وتصنيفها قي بعض الدراسات القرآنية المعاصرة.

**المطلب الأول – تعريف المقاصد القرآنية:**

لا يمكن غض الطرف عما تقدمه كتب المقاصد من تقسيمات متنوعة لمقاصد الشريعة[1] وتعريفات لها، فمثلا عرف ابن عاشور المقاصد العامة للتشريع بأنها "المعاني و الحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظتها في نوع خاص من أحكام الشريعة . فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها ويدخل في هذا أيضاً معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام و لكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها "[2].

هذا التعريف لا يصلح للمقاصد القرآنية لاختلاف مجالها عن مقاصد الشريعة، فإن بيانها يعد خطوة تالية للمقاصد القرآنية ؛لأن هذه الأخيرة متعلقة باستجلاء مقاصد الكلام الإلهي الذي يعد شرطاً للوقوف على مقاصد الشريعة هذا من جهة، ومن جهة أخرى فموضوع البحث عام وشامل للموضوعات القرآنية، إذ إن مقاصد الشريعة تتعلق بموضوع منها؛ فهي خاصة في مجال الأحكام والتشريع ، هذا الذي صرح به ابن عاشور في مقدمة كتابه مقاصد الشريعة الإسلامية إذ قال: " قصدت من هذا الكتاب خصوص البحث عن مقاصد الإسلام من التشريع في قوانين المعاملات و الآداب التي أرى أنها الجديرة بأن تختص باسم الشريعة و التي هي مظهر ما راعاه الإسلام من تعاريف المصالح و المفاسد و تراجيحها مما هو مظهر عظمة الشريعة الإسلامية بين بقية الشرائع و القوانين و السياسات الاجتماعية لحفظ نظام العالم و إصلاح المجتمع ، فمصطلحي إذا أطلقت لفظ التشريع أني أريد به ما هو قانون للأمة و لا أريد به مطلق الشيء المشروع فالمندوب و المكروه ليسا بمرادين لي . كما أرى أن أحكام العبادات جديرة بأن تسمى بالديانة و لها أسرار أخرى تتعلق بسياسة النفس و إصلاح الفرد الذي يلتئم منه المجتمع ."[3] على ضوء ذلك يقررعدم الخوض في كتابه مقاصد الشريعة في المجالات الأخرى فيقول :" وإذا لم

---

[1] . تتنوع بحسب اعتبار المنطلق والأساس الذي ينظر منه لها ؛ فمن جهة اعتبار مرتبتها في القصد قسمت إلى مقاصد أصلية و تابعة ، وباعتبار الشمول قسمت إلى مقاصد عامة و خاصة و جزئية . وقسمت من جهة اعتبار العلل إلى مقاصد عالية و قريبة و علل ، أما من حيث اعتبار المصالح فقسمت إلى الضروريات و الحاجيات التحسينات و المكملات،ومن جهة تعلقها بعموم الأمة أو أفرادها فقسمت إلى كلية و جزئية ، ومن حيث الاحتياج لها لقوام أمر الأمة أو الأفراد إلى قطعية و ظنية و وهمية . انظر : . الشاطبي،الموافقات في أصول الشريعة،تحقيق عبدالله دراز،دار المعرفة نبيروت ، ج٢/٧ ، ج٢/١٣٤ . محمد الطاهر ابن عاشور،مقاصد الشريعة الإسلامية، ط١،مكتبة الاستقامة،تونس،١٣٦٦هـ ، ص٥٠ –ص٨٠– ص١١٣ –ص١٥٠ . . محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي ، مقاصد الشريعة الإسلامية و علاقتها بالأدلة الشرعية ، دار الهجرة ، ط١، السعودية ، الرياض ،١٤١٨هـ ١٩٩٨ م ، ص١٧٩ و ما بعدها ص٣٥١ و ما بعدها ص٣٨٥ و ما بعدها .

[2] . مقاصد الشريعة ،م.س ، ص٥٠ .

[3] . ن.م :ص٨ وص٩ .

يكن غرضنا في هذا الكتاب الكلام عن الإصلاح العام في الإسلام فلنلو عنان القلم عن الخوض في صلاح الاعتقاد وفي صلاح الأنفس و في صلاح عمل العبادات"[٤] .

فصلاح الاعتقاد من المقاصد الأصلية للقرآن الكريم ومع ذلك عدل عنه لأنه أراد أن يفصل في المقاصد ذات التشريع والتي تعد قانونا للأمة ، لذلك أحدد المراد بالمقاصد[٥] القرآنية من خلال بيان مستويات الخطاب القرآني والتي يمكن حصرها بثلاثة مستويات: المستوى الأول: ما جاء به القرآن الكريم من مضامين سواء أكانت خبرا أم إنشاء ويمكن أن تكون جواباً عن السؤال الآتي: لماذا نزلت الآية القرآنية ؟

---

[٤]. ن.م : ص٦٦ . يتأكد هذا التفريق عند علال الفاسي ( ١٩١٠م،١٩٧٤م ) من خلال عنونته لكتابه بـ" مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها " إذ أضاف إليها المكارم ، فمن العناوين التي ذكرها الفاسي في كتابه وغير المذكورة في كتاب المقاصد لابن عاشور " مكارم الأخلاق مقياس كل مصلحة عامة وأساس كل مقصد من مقاصد الإسلام . انظر: علال الفاسي ،مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ط٥، ١٩٩٣ ، ص١٩٣ وما بعدها.

[٥]. يلاحظ أن معنى القصد في اللغة يشمل التوجه نحو هدف ما وكل ما من شأنه أن يراد ويقصد ويحقق المراد ، يظهر ذلك في المعاني التالية : القصد : استقامة الطريق ، طريق قاصد : سهل مستقيم ، القصد : الاعتماد والأمّ ، القصد إتيان الشيء ، قصدت قصداً نحوت نحوه ، القصد في الشيء : خلاف الإفراط ، القصيد من الشعر : ما تم شطر أبياته ، سمي بذلك لكماله وصحة وزنه ، أقصد السهم ، أصاب فقتل مكانه ، وأقصدته حيه :قتلته ، والقصيد : العصا : سمي بذلك لأنه بها يقصد الإنسان وهي تهديه وتؤمه . جمال الدين محمد بن مكرم بن المنظور الإفريقي المصري ، لسان العرب ،دار صادر ، بيروت ، ط٣ ، ١٤١٤هـ ١٩٩٤ م ، ج٣/٣٥٣ —٣٥٧ .هذا يتفق مع بيان ابن جني (٣٩٢هـ) لأصل القصد بأنه الاعتزام والنهوض نحو الشيء على اعتدالٍ كان ذلك أو جور ، مع أنه قد يخصص في بعض المواضع بقصد الاستقامة دون الميل .انظر :علي بن إسماعيل بن سيدة ، المحكم المحيط الأعظم في اللغة ، تحقيق : مراد كامل ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، ط١، ١٣٩٢هـ ، ج٦/١١٦-١١٧ . أما في القرآن الكريم فورد القصد بمعنى الوسط بين أمرين كقوله تعالى :﴿ وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾ [لقمان :١٩] وقوله :﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾ [فاطر :٣٢] ، وقوله ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا ﴾ [التوبة :٤٢] أي سفراً متوسطاً غير متناهي البعد . انظر : الحسين ابن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ، المفردات في غريب القرآن ، دار قهرمان ، استانبول/ تركيا ، ص٦١٠ . من معاني القصد الفلسفية : " توجه النفس إلى الشيء أو انبعاثها نحو ما تراه موافقاً ، وهو مرادف للنية ، وأكثر استعماله في التعبير عن التوجه الإرادي أو العملي ، وإن كان بعض الفلاسفة يطلقونه على التوجه الذهني " . جميل صليبا ، المعجم الفلسفي ، دار الكتاب اللبناني ، ١٩٨٢ م ، ج٢/١٩٣ .

فيكون الجواب نزلت لتخبر أو نزلت لتأمر أو لتنهى[٦]. المستوى الثاني: المعاني[٧] والحكم والعلل[٨] المستنبطة من الخطاب ويمكن أن تكون جواباً للسؤال الآتي: لماذا نزل الأمر بكذا أو النهي عن كذا أو الخبر بكذا؟ فيكون الجواب ببيان العلة أو الحكمة أو المعنى أو العبرة. المستوى

---

[٦] . يعد عبد المجيد النجار مسلك الأمر أو النهي الابتدائي التصريحي يعوزه مزيد البيان إلا إذا نظرنا إليه بصورته المجردة و هو الوقوع بقطع النظر عن تحقيقات هذا الوقوع ، لكن يبقى التساؤل التالي مطروحاً " هل وقوع الفعل الذي يقتضيه الأمر مقصد شرعي في ذاته ، أو أن المقصد الشرعي هو ما يحققه ذلك الوقوع فلا يكون إذاً الوقوع مقصداً إذا لم يؤد إلى ثمرته" ؟ لذلك يلجأ إلى التقدير في تبيين مقصود الشاطبي من هذا المسلك . و المتمثل في " أن مقصد الشارع من ظاهر الأمر هو إيقاع المأمور به من جهة الانصياع للأمر الإلهي و التسليم له ، و هو مقصد عام لا تنقضه جزيئات من التحقيقات قد لا تكون مؤدية إلى مقصد من المقاصد القريبة فتؤخذ بعين الاعتبار ظروف و ملابسات الوقوع من تلك الجهة ، فإذا ما لم يتحقق وقوع مقتضى الأمر في هذه الحالة لم يقع الإخلال بهذا المقصد العام الذي هو الانصياع ؛ لأن عدم الوقوع ليس متجهاً بالنقض إلى الانصياع بل لتحقيق مقصد آخر قريب ،كمثل عدم وقوع القطع في عام المجاعة "كما إن في هذا المسلك حرزاً من الإخلال في إيقاع مقتضى الأمر والنهي تعللاً بالمصلحة في عدم إيقاعه و هو مسلك الباطنية قديماً و مسلك دعاة تعطيل النصوص حديثاً .عبد المجيد النجار ، مسالك الكشف عن مقاصد الشريعة بين الشاطبي و ابن عاشور،،ملتقى ابن عاشور، الكلية الزيتونية، تونس. ١٤ – ١٥ – ١٦ ديسمبر ١٩٨٥ ص١٣ .

[٧] . استعمل أغلب الأصوليين مصطلح " المعنى " للدلالة على الحكمة و العلة وهذا الذي أقصده، يقول الإمام الجويني( توفي ٤٧٨هـ ) في استعماله المعنى للدلالة على العلة :" و قياس الشبه هو الذي يستند إلى معنى و ذلك المعنى لا يناسب الحكم المطلوب بنفسه و لكن ذلك المعنى يغلب على الظن أن الأصل و الفرع لما اشتركا فيه فهما مشتركان في المعنى المناسب "- البرهان في أصول الفقه ، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي ، دار الوفاء ، المنصورة / مصر ، راجع و انظر أيضاً : . علي بن محمد الآمدي ،الإحكام في أصول الأحكام ، دار الكتاب العربي بيروت ، ١٤٠٤ هـ ، ط١ ، تحقيق: سيد الجميلي، ج٣ /٧٧ . – الشاطبي ،الموافقات ،دار المعرفة ، بيروت ،تحقيق :عبد الله دراز ، ج٨٩/١ . وخالف في هذا ابن حزم الظاهري إذا حصر المعنى في التفسير . راجع: . علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ،الإحكام في أصول الإحكام ،دار الحديث ، القاهرة ،ط١ ، ١٤٠٤هـ ، ج٨ / ١٠١ . أما أغلب المفسرين القدامى فجعلوا دلالة المعنى محصورة في شرح الألفاظ و التفسير راجع مثلاً : . جعفر محمد بن جرير الطبري ،جامع البيان في تأويل القرآن ،تحقيق مصطفى مسلم محمد ،ط١،دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٥هـ ،ج١٩٥/١-١٩٦ . . عبد الحق ابن عطية الأندلسي ،"تفسير ابن عطية " المحرر الوجيز تفسير الكتاب العزيز، تحقيق و تعليق: الرَّحال الفاروق –عبد الله بن ابراهيم الأنصاري –السيد عبد العال السيد ابراهيم – محمد الشافعي صادق العناني طبع على نفقة الشيخ خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر ، مؤسسة دار العلوم ، الدوحة ، ط١ ، ١٣٩٨هـ ١٩٧٧ م ، ج١٠٧/١ –ج١٩٦/١ . . مجاهد بن جبر التابعي المكي المخزومي ،تفسير مجاهد ، قدم له و حققه :عبد الرحمن الظاهر بن محمد السورتي ،مجمع البحوث الإسلامية باكستان/ إسلام آباد ،مطابع الدوحة الحديثة ، قطر/ الدوحة، ص٩٠ ص١٥٣ ص١٩٦ . . الزجاج، معاني القرآن و إعرابه ، شرح و تحقيق :عبد الجليل عبده شلبي ، منشورات المكتبة العصرية ، بيروت، ج١/ص١٦١ ص٥٠ . . علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الصوفي المعروف بالخازن ،تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل ،، دار المعرفة ، بيروت ، ج٣٢/٤ ج٤٩/٤ . . محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني ، دار الشعب ، القاهرة ،١٢٧٢هـ ،ط٢ ، ج٢٦١/١ –٣٤٠ –ج٢٩/٢ – ٧٢-ج٢٤٨/٤ –ج٨/٥ –ج٩٤/٥ –٢١٤-ج١٥٧/٨ . . إسماعيل بن عمرو بن كثير الدمشقي،تفسير القرآن العظيم ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠١هـ ، ج٢٦/١ . ج٨٥/١ . ج١٢٩/١ .. الحسين بن مسعود الفراء البغوي ، معالم التنزيل ، تحقيق : خالد العك . مروان سوار، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م ، ط٢ ، ج٢٦٣/٤ . ج٢٦٧/٤ . محمد بن محمد العمادي أبو السعود ،إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ، دار إحياء التراث ، بيروت ،ج١٤٨/٢ . ج١٧٣/٢ . محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، فتح القدير ، تحقيق: علي محمد عمر ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٦هـ ، ج٢٤٤/١ –٢٤٨–٢٢٨–ج٤٨٤/٢ –ج٢٢٩/٥ . . البيضاوي ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، تحقيق : عبد القادر عرفات العشا حسونة ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م ،ط٢ ، ج٥١٧/١. . جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري الخوارزمي ،الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل ، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م ، ج٢٢٣/١ –ج٤٥٧/٣–ج٥/٤ .و انظر من المحدثين : . محمد رشيد رضا ،تفسير القرآن الحكيم المشتهر باسم تفسير المنار، دار المعرفة للطباعة و النشر ، بيروت ،ط٢ ،أعيد طبعه بالأوفست ،ج٤٩/١ .. محمد الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، تحقيق: محمد السيد الجلنيد ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٠٤هـ ،ط٢ ، ج٤١/٢ . ج٥٩/٢ . إلا أن قلة من المفسرين جعلوا لفظ *المعنى دالاً على الحكمة والعلة و المقصد* لأنه من "طريق اللغة المقصد ، يقال : عناه يعنيه أي أراده و قصده . فيكون معنى الآية :*ما به يظهر حكمة الحكيم في نزول الآية* . و يكون قصد من يروم سر الآية " . " و قيل اشتقاق المعنى من العناية ، وهي الاهتمام بالأمر ، يقال : فلان مَعْنِيّ بكذا أي مهتمٌ به . فيكون المعنى أنّ الباحث عن الآية يصرف عنايته و اهتمامه إلى أن ينكشف له المراد من الآية" ـ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزأبادي ، بصائر ذوي التميز في لطائف الكتاب العزيز ، تحقيق: محمد علي النجار ،المكتبة العلمية، بيروت ، ج٨٠/١-٨١ .

[٨] . تطلق العلة عند الأصوليين بإطلاقين الأول يراد به حكمة الحكم ، أي ما ترتب عن الحكم من معنى مناسب قصد منه الشارع جلب مصلحة أو دفع مفسدة . كحفظ الحياة هو علة القصاص. أما الإطلاق الثاني فيراد به الوصف الذي يكون مظنة وجود حكمة الحكم. كالسرقة و الزنى علل للتحريم ووجوب الحد. بدر الدين محمد بن

الثالث: هي المقاصد العليا والعامة والغايات التي يمكن تحصيلها من مجموعة أدلة الخطاب القرآني أو من مجموع المعاني والحكم أو العلل أو مجموع الخطاب القرآني . فالمقاصد القرآنية شاملة للمستويات الثلاث، وكانت أغلب دراسات كتب التفسير منصرفة إلى تجلية وبيان المقاصد في مستواها الأول، لذا كان تحصيلها مجال اهتمام المفسرين[٩].

**المطلب الثاني . المقاصد القرآنية عند المتخصصين بالدراسات القرآنية:**

اعتنى المفسرون المعاصرون بتجلية الهداية القرآنية والعلل والحكم التشريعية والعبرة على تفاوت فيما بينهم بهدف ربط المسلم بكتاب الله عز وجل ربطاً علمياً وثيقاً[١٠] .

صاحب هذا التفات المصنفين في علوم القرآن إلى الهدف والمقصد القرآني فصار يُشترط في المفسر أن يكون مدركاً لموضوع القرآن وهدفه ، لأن ذلك يعين على الفهم السليم ، ويعصم من الانحراف والزلل[١١] ، وأصبح ينظر إلى بيان القيمة العامة أو الأساسية للتفاسير على أساس الدور الذي قامت به في رسم الصورة الصحيحة أو الكاملة للغرض الأساسي الذي نزل القرآن من أجله وتبرير عدم احتواء تفاسير

---

بهادر بن عبد الله الزركشي ، البحر المحيط في أصول الفقه ، تحقيق عبد الستار أبو غدة ، ط٢، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م ، حقوق الطبع محفوظة لوزارة الأوقاف بالكويت ، دار الصفوة ، الغردقة/القاهرة ،ج٥/١٨٧-٢٠٢ . — شفاء الغليل ، تحقيق أحمد الكبيسي ، مطبعة الرشاد ،بغداد ، ١٣٩٠هـ١٩٧١م، صـ٢٨ صـ٤١-٤٢ صـ١٠٦-١٠٩. المستصفى،دار الكتب العلمية،تحقيق:محمد عبد السلام عبد الشافي ،بيروت،١٤١٣هـ،ط١،ج١/٣٠٣-٣١١ . عرف الأصوليون العلة بالمعنى الثاني محددين شروطها :بـ " الوصف الظاهر المنضبط الذي يترتب على شرع الحكم عنده تحقيق مصلحة من جلب نفع للعباد أو دفع ضرر عنهم" محمد مصطفى شلبي ، أصول الفقه الإسلامي ، جامعة بيروت العربية ، دار النهضة العربية ، بيروت ،ط٢، ١٣٩٨هـ١٩٧٨م ، صـ٢٣١.

[٩] . فمثلاً ذكر المفسرون أن قوله تعالى:﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء:٣٦] نهي عن قول الزور والقذف وما أشبه ذلك من الأقوال الكاذبة والرديئة .انظر: عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (٥٤٦هـ)،المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان،ط١، ١٤١٣/١٩٩٣،ج٣/٤٥٦.. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى : ٦٧١ هـ) ،الجامع لأحكام القرآن ، تحقيق : هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية ، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م،ج١٠/٢٥٨.

[١٠] . من الأمثلة على ذلك : بيان المقصد من الآية: قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ [البقرة:٢٤٣]" المقصود من هذه الآية الكريمة تشجيع المؤمنين على القتال بإعلامهم بأن الفرار من الموت لا ينجي فإذا علم الإنسان أن فراره من الموت أو القتل لا ينجيه هانت عليه مبارزة الأقران ؛ والتقدم في الميدان . وقد أشار تعالى أن هذا هو مراده بالآية حيث أتبعها بقوله : ( وقاتلوا في سبيل الله )" . محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر- بيروت- ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م،ج١/١٥٢-١٥٢.

وانظرالحكمة من تحريم الربا :. الدكتوروهبة الزحيلي ، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، دار الفكر ، دمشق،ط١، ١٤١١هـ١٩٩١م ، ج٣/٩٨ .

وانظر الحكمة من توحيد القبلة : أحمد مصطفى المراغي ، دار إحياء التراث العربي،بيروت ،١٣٦١ ، ج٢/٥ .

وانظر الحكمة من إيجاب المتعة للمطلقة : محمد علي الصابوني ، صفوة التفاسير ، دار البيان العربي ، القاهرة ،ط٩، ج١/١٥٣ .

وانظر في أصول الهداية القرآنية : عبد الحميد بن باديس ، تفسير بن باديس في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير ، جمع :توفيق محمد شاهين ، محمد الصالح رمضان ، دار الفكر ، ط٣، ١٣٩٩هـ١٩٧٩م . وانظر في مقاصد ما يضرب القرآن من أمثال : عبد الرحمن بن ناصر السعدي المجموعة الكاملة لمؤلفاته " القواعد الحسان لتفسير القرآن ، مركز صالح بن صالح الثقافي بعنيزة ، السعودية ،١٤٠٨هـ١٩٨٨م ، ج٨/٦٧وما بعدها .

وانظر الحكمة من مشروعية القتال : محمد حسين الطباطبائي ،الميزان في تفسير القرآن ، دار الكتب الإسلامية ، طهران ، ج٢/٦٠ .وانظر العنونة لكل مقطع بـ: من هداية الآيات: أبي بكر الجزائري ، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ،ط٤، ١٤٢٠هـ٢٠٠٠ م .

[١١] . محمد بن لطفي الصباغ ، بحوث في أصول التفسير ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط١، ١٤٠٨هـ١٩٨٨م ، صـ٢٣٥ .

السابقين من الصحابة ومن جاء بعدهم على الغرض الأساسي ، تبرير ذلك بأنهم كانوا يتحسسون هذا الغرض ، وأنه كان متحققاً من حولهم في المجتمع الإسلامي[١٢] .

كما اهتمت كتب علوم القرآن ببيان التعليلات الخارجية كالحكمة من نزول القرآن منجماً[١٣] ، والأغراض العامة للموضوعات والأسلوب القرآني[١٤] .

رغم كل ذلك فإن كتب علوم القرآن لم تتجاوز حصر المقاصد القرآنية الرئيسة بالهداية والإعجاز[١٥] .

أما فيما يتعلق بأغراض وأهداف كل سورة ومقاصدها في القرآن[١٦] ،فلم يحرص المصنفون فيها على بيان الغرض المحوري للسورة ، مع أنهم بينوا الأغراض العامة للسورة[١٧] ، لكن دون أن يهتموا باستنباط الأغراض من تفسير السورة تفسيراً تحليلياً ، إذ ذكروا هذه الأغراض بداية ليبينوا بعد ذلك وجه المناسبة بين الآيات .

يبدو لي أن سبب هذه الصعوبات يكمن في السعي إلى إبراز الهدف المحوري للسورة دون البدء بتجلية المقاصد الفرعية الجزئية للآيات في السورة ، ولن تتم معرفة هذه المقاصد إلا بتفسير الآيات تفسيراً تحليلياً ، وهذا الذي جعل ممن سعوا إلى بيان المناسبات بين الآيات يقعون في التكلف وتحميل الآيات ما لا تحتمل[١٨] .

---

[١٢] . عدنان زرزور ،علوم القرآن ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط٢، ١٤٠٤ هـ١٩٨٤ م ، صـ٤١٨-٤٢١.

[١٣] . ن.م ، صـ٦٩ وما بعدها .

[١٤] .كأغراض القصص والقسم انظر :ن.م ، صـ٦٩ وما بعدها وصـ٣٥٤ وما بعدها .

[١٥] . انظر محمد عبد العظيم الزرقاني ،مناهل العرفان في علوم القرآن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١، ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م ، ج٢/١٣٤-١٣٩ .

ظهر كتاب معنون بمقاصد القرآن الكريم ، لكنه ليس إلا شرحاً إجمالياً ، انظر: أيمن بهجت دعدع ، مقاصد القرآن الكريم، ج١/١٢ .كذلك ظهرت دراسة القرآنية تحاول ربط الحضارة بالحكمة القرآنية باعتبار أن الحكمة القرآنية صيغة لفظية صريحة ، شاملة للعلة والسبب ، متعمقة في المجالات الفردية والاجتماعية والعالمية ، ومقاصد مهمة لجلب المصالح ودرء المفاسد. نذير حمدان ،حكمة القرآن و الحضارة ، دار الكلم الطيب ، دار ابن كثير ، دمشق ، ط١٤١٦،١هـ١٩٩٥م ،صـ٢٩٢ .

[١٦] . وقفت على دراستين ، الأولى منها قبس من نور القرآن الكريم ، دراسة تحليلية موسعة بأهداف ومقاصد السور الكريمة ، لمحمد علي الصابوني ، دار القلم /دمشق ، ط١، ١٤٠٧هـ١٩٨٧م . والدراسة الثانية :عبد الله شحاته ، أهداف كل سورة ومقاصدها في القرآن ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨،ط٤.

[١٧] . انظر مثلاً أهداف سورة التوبة في :قبس من نور القرآن ، م.س ، ج٤/٦ وانظر الأهداف العامة لسورة البقرة في :أهداف كل سورة ومقاصدها في القرآن ،م.س،ج١/١٩-٢٠ . أما دراسة عبد الله دراز التي بين فيها المقاصد الكلية لسورة البقرة فقد اتسمت بالدقة والمنهجية إلا أنها لم تبين المقصد المحوري للسورة .

انظر : محمد عبد الله دراز ،النبأ العظيم ، دار القلم ، الكويت ،١٤٠٤هـ١٩٨٤،صـ١٦٣ .

[١٨] . فمثلاً البقاعي ( ٨٨٣هـ١٤٨٠م ) يقر بأن المقصود الكلي لكل سورة هاد إلى معرفة تناسبها ، لكنه لم يستطع أن يطبق ذلك في تفسيره بأن يربط بين المقصد المحوري للسورة وبين وجه المناسبة بين آيات السورة ذلك لأنه انطلق مسبقاً من المقصد المحوري للسورة ، ، انظر : برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي ، انظم الدرر في تناسب الآيات والسور ، دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، ط٢، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م، ط٢، ج١/صـ٦وصـ١٩-٢٠ . وانظر أيضاً الإقرار بصعوبة تجلية هذا المقصد : عبد الحميد الفراهي ، دلائل النظام ، الدار الحميدية ، الهند ، ١٣٨٨هـ ، صـ٧٦ . ولعل السبب نفسه جعل من سعى لبيان مقصود السورة يبرز أحياناً المضمون والمحتوى ، انظر مثالاً على ذلك : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي ، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ، تحقيق محمد علي النجار ، المكتبة العلمية ، بيروت ، صـ١٥٩ .

كما إن بعض الدراسات القرآنية المعاصرة اهتمت بتجلية المقاصد القرآنية كمقاصد آيات الطبيعة في القرآن الكريم ؛ إذ فرضت دراسة آيات الطبيعة في القرآن على كاصد ياسر الزيدي أن يبين أهدافها الرئيسة فذكر منها إثبات الخالق والدلالة على التوحيد ..ثم خصص فصلاً بعنوان مقاصد وأغراض أخرى ذكر فيه العديد من المقاصد منها : الحث على الاهتمام باللذات الحسية الطيبة وتحرير الفكر من الأوهام[١٩] .

يلاحظ أن بيان المقاصد في هذه الدراسة لم تتجاوز كونها مقاصد قريبة لكنها تعد خطوة هامة وأساسية في توليد المقاصد العليا في موضوع من الموضوعات القرآنية .

ومن هذه الدراسات البحث الذي خصصه الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه (كيف نتعامل مع القرآن) بعنوان مقاصد القرآن اكتفى منها بسبعة مقاصد رأى أنها مما أكد القرآن عليه وكرره ، وعني به أشد العناية وهي :

" ١. تصحيح العقائد والتصورات للألوهية والرسالة والجزاء .

٢. تقرير كرامة الإنسان ورعاية حقوقه ، خصوصاً الضعفاء من الناس .

٣. توجه البشر إلى حسن عبادة الله تعالى وتقواه .

٤. الدعوة إلى تزكية النفس البشرية .

٥. تكوين الأسرة الصالحة وإنصاف المرآة .

٦. بناء الأمة الشهيدة على البشرية .

٧. الدعوة إلى عالم إنساني متعاون ."[٢٠]

استقرأ كل مقصد من هذه المقاصد من مقاصد أخرى مستنبطة ومستقرأة من التقريرات والتأكيدات القرآنية ، كالمقصد السابع إذ اعتبر أنه يتجلى في جملة مبادئ أو قيم عليا دعا إليها الإسلام أهمها ما يلي :

١. تحرير الإنسان من العبودية للإنسان .

٢. الأخوة والمساواة الإنسانية .

٣. العدل لجميع الناس .

٤. السلام العالمي .

٥. التسامح مع غير المسلمين[٢١] .

يرى الدكتور القرضاوي في حديثه عن السلام العالمي أن الجهاد في الإسلام إنما فرض للدفاع عن الدعوة إذا اعتدي عليها ، أو فتن أهلها ، ولقتال المعتدين وإنقاذ المستضعفين في الأرض ، ولم يشرع الجهاد للعدوان على مسالم بريئ لم يؤذ المسلمين[٢٢] .

يلاحظ أن بحث الدكتور القرضاوي لم يكن تفصيلياً كما قرر في بدايته ، كما أنه لم يحرص على استقراء جميع الآيات في موضوع واحد كآيات الجهاد ودراستها لاستنباط المقاصد الجزئية ومن ثم البناء عليها لاستنباط المقاصد القريبة فالعليا،لكن ذلك لا يمنع من كونها مقاصد مهمة وأساسية يمكن أن يكون كل مقصد منها موضوع دراسة مستقبلية تؤكده أو تنفيه[٢٣].

---

[١٩] . انظر : كاصد ياسر الزيدي ، الطبيعة في القرآن الكريم ، دار الرشيد ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام ، العراق ، ١٩٨٠ ،ص٢٣٨وص٢٦٨ و ص٣٧١-٣٧٢ .

[٢٠] . الدكتور يوسف القرضاوي ،كيف نتعامل مع القرآن ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١٤٢١،١ هـ ٢٠٠١ م ،ص٨٣ .

[٢١] . ن.م ،ص١٢٩-١٤١ .

[٢٢] . ن.م، ص١٣٦ . كما رأى أنه لا ضرورة للتمسك بعبارة " أهل الذمة " ولفظ " الجزية " الذي يأنف منه النصارى ، فيكتفي أن يدفعوا ضريبة مالية كما يدفع المسلمون الزكاة ، وأن يشتركوا بأنفسهم في الدفاع عن الأمة والوطن ، كما يشترك إخوانهم من المسلمين.ن.م،ص١٤١ .

[٢٣] . من الاقتراحات المهمة التي قدمها الدكتور القرضاوي في مجال الفقه الحضاري ، فقه مكارم الشريعة ، على غرار تسمية الأصفهاني لكتابة الذريعة إلى مكارم الشريعة "

من البحوث التي قدمت إلى جامعة الزيتونة في تونس بحث بعنوان " سورة البقرة ومقاصدها التشريعية " قسمه الطالب إلى بابين الباب الأول بحث فيه المقاصد الخطابية من خلال السورة في ثلاثة فصول ، الأول المقصد الإعجازي في السورة من خلال الأحرف المقطعة ، الفصل الثاني مقصد الهداية في السورة من خلال طبقات الناس في الآيات ، الفصل الثالث : منهج السورة في الدعوة إلى التوحيد ، من خلال التذكير بنعم الله ووصف السورة لعقائد أهل الكتاب ، وثوابت السورة في الدعوة إلى التوحيد[٢٤] .

أما الباب الثاني المقاصد العملية والتطبيقية من خلال السورة فخصصه لبيان العبادات ومقاصدها التشريعية ، في فصله الأول ، والأحوال الشخصية ودورها المقاصدي في الفصل الثاني ، والمعاملات المالية ومقاصدها في الفصل الثالث[٢٥] .

رغم أهمية اختيار الموضوع ودوره في إثراء التوجه المقاصدي فإن ملاحظات عديدة ترد على هذا البحث وهي :

١. لم يبين تعريفاً لمصطلحاته كالمقصد الخطابي والمقصد التشريعي إذ يلاحظ أنه عد من المقصد الخطابي المقصد الإعجازي ومقصد الهداية ومنهج السورة ، وجعل المقصد الخطابي مقابلاً للمقصد التشريعي ، ويَرد على ذلك أنه ليس المقصد الإعجازي في كليته مقصداً خطابياً ، وكذلك مقصد الهداية ؛ إذ بيان طبقات الناس في السورة من حيث صلته بالمقاصد العليا ليس إلا دعوة إلى الإيمان والابتعاد عن النفاق والكفر، أما منهج الدعوة إلى التوحيد في تصنيفه كمقصد خطابي يرد عليه التساؤل الآتي: هل يمكن عد ثوابت السورة في الدعوة إلى التوحيد مقاصد خطابية صرفة؟ فضلاً عن ذلك فإن الحصر بمقصدين خطابي وتشريعي فيه إنقاص لقيمة المقاصد الأصلية الأخرى ،فهل تعد جميع المقاصد الأصلية للقرآن الكريم عدا المقصد التشريعي مقاصد خطابية ؟!

إذ تؤول المقابلة بين المقصد الخطابي والمقصد التشريعي إلى هذا التساؤل . فهناك فرق بين كون الاعتبارات الخطابية وسيلة إلى تحقيق تلك المقاصد وإثباتها ، وبين كونها مقاصد لذاتها ، بالإضافة إلى أن المقصد الخطابي في القرآن الكريم لا ينفصل عن المقصد التشريعي ، من جهة إثباته أو الدعوة إليه.

٢. قيد الباحث دراسته في المقاصد التشريعية في السورة لكنه لم يستوعبها .

٣. لم يبين المقصد المحوري للسورة باعتبار أن دراسته مقيدة بها ، وكذلك المقاصد العامة للسورة وإنما اكتفى ببيان المقاصد الجزئية من حيث تعلقها بالأحكام ، فسرد الحكم والآثار والعلل المرتبطة بها .

٤. لم يكن له منهج محدد ولم يستعمل آليات الكشف عن المقاصد وإنما نقل الحكم والفوائد عن غيره .

يظهر من خلال ذلك أن الدراسات القرآنية التي أريد فيها أو من بحوثها أن تكشف عن المقاصد القرآنية أنها ما زالت محدودة ، تفتقر إلى المنهجية العلمية الموضوعية .

**المبحث الثاني . تصنيف المقاصد القرآنية في الموسوعات التفسيرية :**

يتمثل المعنى الجامع بين المفسرين للمقاصد في حرصهم على التنقيب والبحث عن ما جاء به القرآن الكريم من المعاني والحِكَم، وإن اختلف المنهج فيما بينهم، ومن أمثلة هؤلاء المفسرين مع تباين المنهج ابن عاشور في تفسير التحرير والتنوير ودروزة غي تفسيره التفسير الحديث، وسأبين فيما يأتي اختلاف التصنيف بينهما.

---

فأحكام الشريعة يهتم بها الفقهاء ، ومكارمها يهتم بها الحكماء " والمكارم تعني جانب القيم والأخلاق " وهو باب مفتوح للمقاصد القرآنية والحديثية .

انظر : يوسف القرضاوي ،السنة والفقه الحضاري ، مجلة مركز بحوث السنة والسيرة ، العدد السابع ، ١٤١٤هـ١٩٩٤م ، جامعة قطر ،ص٥٢-٦٠ .

[٢٤] . انظر : ولد لمّانة ولد جدو ،سورة البقرة ومقاصدها التشريعية ، بحث دراسات معمقة جامعة الزيتونة ، تونس ،إشراف : منجية السوايحي ،١٤٢١هـ٢٠٠١م ، ص١٦-٨٤ .

[٢٥] . انظر: ن.م ،ص١٠٠-١٤٧ .

**أولاً . المقاصد العليا والمبادئ :**

تختلف المصطلحات بين ابن عاشور ودروزة ، لكن ذلك لا يمنع من استجلاء نقاط الاشتراك بينهما حسب مضمون كل نوع باعتبار أن لا مشاحة في الاصطلاح .

يبرز التلاقي بين المقصد الأعلى عند ابن عاشور، والمبادئ عند دروزة، في أن الهدف من بعض المبادئ التي أشار إليها دروزة ينطوي في ما أطلق عليه ابن عاشور المقصد الأعلى فمثلاً يقول دروزة في بيانه للهدف من مبدأ التوبة في الإسلام : " وكل هذا يلهم . النصوص القرآنية . أن التوبة في الإسلام مبدأ قرآني محكم وأن كون صلاح الناس وهدايتهم وإنقاذهم من الضلال والغواية والارتكاس في الآثام هو الجوهري في الدعوة الإسلامية "[٢٦] .

كذلك قوله في بيانه الهدف من مبدأ من مبادئ الجهاد : " ينطوي في هذا تقرير كون إصلاح الناس من الأهداف الرئيسية التي يهدف إليها القرآن ورسالة الإسلام ومبادئ الجهاد معاً "[٢٧] .

فإصلاح الناس منضو في المقاصد العليا عند ابن عاشور[٢٨] ، فيمكن عد ذلك موضع التقاء بين ابن عاشور ودروزة رغم أن هذا لا يعني أن المبادئ هي ذات المقاصد العليا و إنما في أهداف بعضها فقط .مع أن هذه المقاصد العليا عند كلا المفسرين هي مجرد إشارات وشذرات في تفسيريهما .

**ثانياً . المقاصد الأصلية والأسس :**

مقارنة المقاصد الأصلية بالأسس القرآنية ، يعود إلى أن كل نوع في تفسير مصنفه يمكن اعتباره جوهر أو لب المقاصد القرآنية عنده، فهذه نقطة الاشتراك الأولى، أما الثانية فهي أن الأسس القرآنية محتواة ضمن المقاصد الأصلية، أي إن المقاصد الأصلية شاملة للأسس القرآنية وليس العكس ، باعتبار أن الأسس هي ما جاءت به الآيات المحكمة ممالا يحتمل تأويلاً ولا تنوعاً ولا وجوهاً افتراضية[٢٩] .

أما الثالثة فهي أن كلا المفسرين لم يصنفا المقاصد القرآنية في تطبيقاتهما التفسيرية تصنيفاً هرمياً إلا تنبيها على بعض الأصول الكلية عند ابن عاشور ،لارتباط تقسيمهما بتقصيد الآية وبمنهجٍ محدد .

أما الاختلاف بين هذين القسمين فيظهر في النقاط التالية :

---

[٢٦] . الحديث:ج٢/١٥٤ .

[٢٧] . الحديث :ج٩/١٠٤ وانظر: أيضاً الحديث:ج١/٥٦١-٥٦٤ .

[٢٨] . انظر التحرير: ١/ ٣٨- ٤٠.

[٢٩] . انظر: الحديث :ج١/١٥٧ – ١٦١ .

.

١. بنى ابن عاشور ما ذكره من المقاصد الأصلية على أساس الاستقراء والحصر ، إذا أوصله إلى ثمانية مقاصد ، أما الأسس عند دروزة فهي شاملة لقسم المحكم من الآيات القرآنية وقد ذكر من أنواع هذا القسم المبادئ والقواعد والتشريع والتلقينات فثمة استقراء عند ابن عاشور لم يحرص دروزة على إبراز هذا الحصر والاستقراء .

٢. صنف ابن عاشور المقاصد الأصلية حسب الموضوعات القرآنية ، أما دروزة ، فقد جاء تصنيفه متنوعاً ، فقسم منها حسب قوة الدلالة وعمومها ،وهي المبادئ والتلقينات وقسم حسب الموضوعات وهو التشريع والأحكام .

٣ـ تختلف المقاصد الأصلية عن الأسس في أن من موضوعاتها ما أطلق عليه دروزة مصطلح الوسائل ، كالقصص والترغيب والترهيب ... الخ ، فهي عند دروزة مدعمة ومؤكدة للأسس وبسبيلها ، أما عند ابن عاشور وإن كان من أهدافها التأكيد والتدعيم إلا أنها مما جاء به القرآن الكريم أصالة وبداية ، وبالتالي لا تنحصر أهدافها فيما قرره دروزة ، وخاصة أن زاوية النظر إليها عند ابن عاشور هو التقصيد ،مما يختلف تماماً عن زاوية نظر دروزة التي هي الغاية والهدف .

٤ـ يلزم عن المقاصد الأصلية المقاصد التبعية ،وعن الأسس القرآنية الوسائل ، لكن هل ثمة ارتباط أو علاقة بين المقاصد التبعية والوسائل ؟

**ثالثاً. المقاصد التبعية والوسائل :**

ذكرت سابقاً أن مما يلزم عن التقسيم إلى مقاصد أصلية ،هو المقاصد التبعية والتي التفت إليها ابن عاشور في تطبيقاته التفسيرية ، كذلك ما يلزم عن القسم الثاني للآيات القرآنية المقابل للأسس القرآنية عند دروزة هو الوسائل القرآنية ، لذا قرنت هذين القسمين ببعضهما ، لأن مما يشتركا فيه لزوم كل قسم منهما عن القسم السابق له.

مما أطلق عليه دروزة مصطلح الوسائل ، له مقاصد متعددة عند ابن عاشور،كالقصص مثلاً فلها مقاصد أصلية مما جاءت لأجله هذا أولاً وثانياً ، ومقاصد تبعية بما جاءت به من أغراض لم تسق لها بداية ، أما ثالثاً فتعليلات جزئية لمحتويات القصة ورابعاً تعليلات خطابية خارجية[٣٠] .

فالوسائل عند دروزة تتمحض لتأكيد وتدعيم الأسس ،هذا الهدف الغائي هو محل الاشتراك بين الوسائل والمقاصد الأصلية ، علاوة عن بعض التعليلات الأسلوبية التي تدعم فكرة التأكيد والتدعيم[٣١] .

---

[٣٠] . انظر أمثلة على كل هذه الأنواع في الحديث :ج١/١٥٧ – ١٨١ .

[٣١] . من الممكن أن يرجع سبب هذا الخلاف إلى ما أشرت له سابقاً وهو زاوية النظر إلى المقاصد القرآنية ،فابن عاشور نظر إلى تقصيد الكلام الإلهي ومدى دلالته ،ودروزة نظر إلى المراد الحقيقي من القرآن الكريم ولعل تكوين كل واحد منهما قد انعكس على تصنيفه ،فابن عاشور بارع في اللغة والبلاغة على خلاف دروزة الذي أغفل الناحية البلاغية من تفسيره إغفالاً شبه تام ، فالذي يبدو أنه انعكس على تفسيره ، هو تأثره بدراساته التاريخية والتربوية ، رغم استناده في تصنيفه على أقوال المفسرين في تقسيم الآيات القرآنية إلى محكم ومتشابه ، يبرز هذا التأثر في فكره التدعيم والتأكيد ، والتي هي أحد الوسائل التربوية ، علاوة عن ربطه لهذه الوسائل بعصر نزول القرآن الذي يظهر فيه التأثر بالمنهج التاريخي .

الصلة بين الوسائل والمقاصد التبعية تظهر أيضاً في الموضوع ، فموضوع الوسائل هو القصص مثلاً، أما المقاصد التبعية فمن مواضيعها ما أطلق عليه دروزة مصطلح الوسائل ، فالمقاصد التبعية أشمل من الوسائل من ناحية الموضوع .

كما إن من نقاط الاشتراك ما يتمثل في أن المقاصد التبعية لم تسق أصالة وكذلك الوسائل لم ترد لذاتها . إلا أن مكمن الاختلاف يتمثل في أن الدلالة على المقاصد التبعية دلالة إضافية ، يختلف تقديرها من شخص إلى آخر ، أما الوسائل فدلالتها على المقصد دلالة أصلية يتفق أغلبية العلماء في تعيينها .

هذا من جهة ، أما من جهة أخرى فإن الوسائل عند دروزة مما يحتمل التأويل والوجوه الافتراضية ومالا يستطيع عقل الإنسان إدراك سره ، أي لا يمكن الوصول إلى حقيقة معناها ، مع أن دروزة قد دعا مراراً وتكراراً إلى الإيمان بها كما جاءت في القرآن الكريم[٣٢] ، أما موضوعات هذه الوسائل مما يمكن أن يعد من صنف المتشابه عند ابن عاشور فليس على درجة واحدة فمنه ما يمكن أن يُفهم المراد منه بتأويل مستقيم يغلب على الظن أنه يحقق المراد ، ومنه مالا يمكن فهم معناه إلا بتأويله على سبيل الاحتمال والجواز[٣٣].

علماً أنه ليست كل موضوعات الوسائل عند دروزة هي من المتشابه عند ابن عاشور ، فالمتشابه عند ابن عاشور ملاكه عدم التواطؤ بين المعاني واللغة ، أي إن الإحكام والتشابه صفتان للألفاظ باعتبار فهم المعاني[٣٤] ، فليس تصنيف المتشابه عند ابن عاشور[٣٥] على أساس الموضوعات كما هو الحال عند دروزة ، وإن كان ثمة تداخل في المآل .

**رابعاً . التعليلات والحكم :**

الحكم والتعليلات التشريعية والأخلاقية والاجتماعية والروحية والسلوكية والأسلوبية ملحوظة من قبل المفسرين ، إلا أن ابن عاشور تميز بالتعليلات اللغوية والبلاغية وهي محققة عنده لمقاصد أصلية[٣٦] .

كما إن التعليلات والحكم التشريعية عند المفسرين تضمنت مستويات عدة من المصالح والمقاصد ، العليا والقريبة والجزئية ، مع تفاوت درجة التصريح بهذه المستويات بين المفسرين و طريقة كل واحد في تحديد المصطلحات الدالة على هذه المستويات ، فقد كان وسم هذه التعليلات عند ابن عاشور بمصطلحات أصولية ، ينسجم مع طبيعة تخصصه ودراسته على خلاف ما هو في التفسير الحديث عند دروزة[٣٧] .

---

[٣٢] . انظر الحديث :ج١/١٥٧ – ١٦١ .

[٣٣] . انظر : التحرير : ج٣/١٦٧-١٦٨ .

[٣٤] . انظر: التحرير : ج٣/١٦٠ .

[٣٥] . انظر : التحرير: ج٣/١٥٨-١٦٠ .

[٣٦] . انظر: التحرير: ج٢/١٨١.

[٣٧] . انظر على التوالي:الحديث: ج١/٢٦٩ ، ج٢/٤٤٤ – ٤٤٣ ، ج٢/٢١٦ ، ج٣/٢٠٨ .

**خامساً . الأغراض باعتبار أجزاء الكلام :**

تميز ابن عاشور عن دروزة التفاته إلى بيان أغراض السورة بشكل إجمالي قبل البدء بتفسيرها[٣٨] .

كذلك ما تميز به ابن عاشور عن دروزة ، في أن ما اشتمل عليه تفسير التحرير والتنوير يمكن تقسيمه باعتبار الخطاب إلى مستويات عدة هي :

مقصد قريب أو جزئي ، ومقصد عالي أو كلي ، ومقصد غائي أو باعتبار أجزاء الآية ، فيمكن ملاحظة مقاصد تراكيبها ومن ثم المقصد الكلي للآية[٣٩] .

إلا أنه يمكن تمييز نقطة اشتراك بين المفسرين وهي بيان نوعين من المقاصد الأول المقصد من الخطاب والثاني المقصد من المقصد[٤٠] .

**سادساً . تقسيم المقاصد بين النقد والطموح :**

برزت في العصر الحديث على الساحة الفكرية إشكالية تصنيف المقاصد وترتيبها وحصرها ، علاوة عن الدعوات المتزايدة إلى فتح الباب أمام أنواع أخرى من المقاصد العليا ، لم ينص عليها العلماء القدامى[٤١] .

على ضوء هذه الإشكالية سأحاول الإجابة عن التساؤل التالي : هل في تقصيد ابن عاشور ودروزة وتصنيفهما للمقاصد تلبية للحاجات المتزايدة ومواكبة لتطور تغير وتبدل شؤون الحياة ومجالاتها ؟

لابد بداية من الإشارة إلى ما ألمعت له سابقاً من التفريق بين مقاصد الشريعة ومقاصد القرآن الكريم ، وهو ما لم يلتفت له اغلب الباحثين ، وخاصة المنادين بإضافة مقاصد أخرى زيادة عن ما ذكره القدامى من الأصوليين أو بإلغاء هذا التقسيم و الإتيان ببديله هذا أولاً

---

[٣٨] . مثل قوله في سورة آل عمران " واشتملت هذه السورة من الأغراض ".. التحرير: ج٣/١٤٤–ج١/١٣٣. أما دروزة فلم يلتفت إلى أغراض السورة إلا نادراً انظر مثالاً على ذلك ج١/٣١٥ .

[٣٩] . انظر التحرير : ج١/٤٠-٤١ . ج٣ /١٩٤ .

[٤٠] . انظر التحرير : ج٣ /١٩٤ .ج١/٤٠ . ج١/٦٤ ...

[٤١] ـ انظر أمثلة على ذلك :جمال الدين عطية ، نحو تفعيل مقاصد الشريعة ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، دار الفكر ، دمشق ، ط١، ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١م ، صـ٢٨-١٧٢ .

. أحمد الريسوني ،نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ،١٤١٦هـ١٩٩٥م،ط٤، صـ ٤٧ –٥٧ ، صـ٣٨٦ .

ـ إسماعيل الحسيني،نظرية المقاصد عند نظرية المقاصد عند الإمام محمد الطاهر ابن عاشور ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، الولايات المتحدة الأمريكية ، فيرجينا ،ط١،١٤١٦هـ١٩٩٥م صـ ٢٩٩ .

. أحمد الخمليشي ، وجهة نظر ، الرباط ، دار المعرفة ، ١٩٩٨م ، ج١/٢٤٩ ، ج٢/١٢٦ .

. يحي محمد ، نظرية المقاصد والواقع ، مجلة قضايا إسلامية معاصرة ، إيران /قم ،عدد ٨/١٤٧-١٥١.

أما ثانياً . لم يكن الباحثون على درجة واحدة في العودة إلى النصوص الأولى لاستقراء المقاصد ، وإنما كانوا متفاوتين في هذا المجال و إن حكّموا النصوص كان الفهم لها إسقاطياً ،تابع لأفكار مسبقة[٤٢] .

ثالثاً . تتعلق بمدى قدرة المفسر على استقراء المقاصد القرآنية وترتيبها هذا من جهة ومن جهة أخرى هل النص القرآني يقدم لنا معطيات لترتيب المقاصد ؟

يلاحظ في تقصيدات ابن عاشور للخطاب الإلهي أنها نسبية، تختلف في أنواعها حسب الزاوية التي ينظر منها ، وحسب الاعتبار المستند إليه ، المساحة التي تجمع هذه الاعتبارات هي الخطاب الإلهي ، لأن الهدف هو تقصيده ، لذا يلاحظ التفاوت بين مقدمة تفسير التحرير والتنوير ، التي جاء فيها التنظير كلياً مجرداً وبين التطبيقات في طياته ،فكان التقسيم عند ابن عاشور في تطبيقاته متعلقاً بالمنهج الذي اتبعه في تفسيره ، وهو ما أشرت له مراراً وتكراراً ، ومتعلقا بالهدف من هذا التقصيد ، فكان التقسيم باعتبار النظرة الكلية للقرآن الكريم ، مما نص عليه ابن عاشور في مقدمة تفسيره و كان باعتبار السورة ، فأشار إلى الغرض الأهم أو الأعظم أو المحوري فيها ، وأيضاً باعتبار الآية أو التركيب المراد فهمه وتفسيره ، انعكست هذه التقسيمات النسبية على درجة الرتبة فيما بين أنواعها فكان المقصد الأعلى بالنسبة للمقاصد الأصلية ، والمقاصد الأصلية بالنسبة إلى التبعية ، وكان الغرض المحوري أو الأهم أو الأعظم بالنسبة إلى السورة ، والغرض الجزئي غير المحوري فيها ، كما كان الغرض الكلي بالنسبة إلى الجزئي ، والغائي بالنسبة إلى القريب في الآية أو الآيات ، ذات المناسبة الواحدة .

كما كان المقصد الأول أو الأصلي أو الحقيقي من الكلام بالنسبة إلى المقصد التبعي أو الإضافي ... الخ

يلاحظ أن ابن عاشور وإن أشار في بعض الأحيان إلى أهمية بعض المقاصد وعلوها وكليتها وبيان درجتها بالنسبة إلى رتبة المصالح ، إلا أنه لم يكن ديدنه الالتفات إلى ذلك ، ولا إلى بيان الرتبة فيما بينها ، يرجع هذا إلى المنهج المتبع من قبل ابن عاشور هذا من جهة ، ومن جهة أخرى إلى عدم التفاته إلى التقصيد الموضوعي المتعلق بموضوع من المواضيع ، هذا الذي يفرض المناداة بجهد مستقبلي ، يبنى فيه تقسيم المقاصد القرآنية على أساس موضوعي أو أساس مصلحي ،هذه التجلية فيه تتدرج فيه حسب أهميتها أو كليتها من الأعلى إلى الأدنى ، أو بالتوجه ببنائها من الأدنى إلى الأعلى علماً أن ابن عاشور قد جلى جانباً من هذا التقسيم في كتابه مقاصد الشريعة الإسلامية باعتبارها جزءاً من المقاصد القرآنية ، كما فصل في المقصد الأعلى للقرآن في كتابه أصول النظام الاجتماعي .

كل هذا لا ينفي إشارة ابن عاشور إلى مقاصد قرآنية عديدة من حيث الموضوع والمصالح باعتبار ما جاءت به الآيات أو ما جاءت لأجله ،يمكن أن تعد إضافة لأنواع مقاصد الشريعة ؛ لكنها تحتاج إلى التعميق أولاً وبيان درجتها و أهميتها بالنسبة إلى غيرها.

---

[٤٢] . انظر على سبيل المثال : محاولة إثبات مقصد دفع الأبحاث الوراثية على ضوء الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والاستدلال على مقصد امتداح الموروثات السليمة بالإشارات القرآنية ،إذ لم يلتفت الباحث إلى المقصد الأصلي من الآيات ، واستند في فهمه له على الأفكار المسبقة مصدق حسن ، المقاصد الشرعية والقضايا البيولوجية ، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإسلامية ، إشراف : بوبكر الأخزوزي ،١٤٢٠ هـ ٢٠٠٠-٢٠٠١ م، جامعة الزيتونة ، المعهد الأعلى لأصول الدين ، تونس ، صـ ٦٧-٧٣ وصـ ٨٨-٩٣ .

أما دروزة فقد كان واضحاً في تقسيمه الآيات القرآنية إلى أسس ووسائل فالأسس هي المتضمنة للمقاصد في ذاتها مما جاءت به ولأجله الآيات القرآنية أما الوسائل فهي الطرق المفضية إلى تحقيق الأسس ودعمها وتوكيدها ،فينبغي الالتفات إلى ما جاءت لأجله الآيات القرآنية في هذا القسم[٤٣].

أنواع الأسس القرآنية التي عددها دروزة لم تكن متدرجة حسب الأهمية إلا من جهة التوكيد بالنسبة إلى المبادئ ، كما أنه لم يبين وجه صلة التشريعات بالمبادئ والتلقينات ، من حيث النوعية والموضوع ، فالتشريع متعلق بآيات الأحكام ، أما المبادئ والتلقينات فهي شاملة للتشريع من جهة أنها أعم منه ، إلا أن ثمة صلة جزئية تتمثل في أنه يمكن أن تتعاضد الأحكام والتلقينات في موضوع أو فكرة ما لترتفع إلى درجة المبدأ ، أو في توكيده إن كان قد قرر بداية أو مسبقاً . هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإنه يمكن ملاحظة أن ما وسمه دروزة بالقواعد في تطبيقاته هو عينه ما أطلق عليه مصطلح المبادئ. علماً أنه ينبغي ملاحظة أن وضوح هذا التقسيم لا يعني عدم ورود بعض التساؤلات.

أما تقسيم الوسائل باعتبار ما جاءت لأجله فكانت حسب الموضوعات القرآنية، بالاستناد إلى أسلوب الآيات القرآنية، لكنها في النهاية تقسيمات لا يجمعها إلا الهدف المشترك المتمثل بتأكيد وتدعيم الأسس وبسبيلها، دون أي بيان لترتيبها فيما بينها ، إلا إشارات لأهمية بعضها باعتبار صلتها بالمبدأ، فكذلك يحتاج تفسير دروزة إلى جهد آخر لترتيب هذه المقاصد، والتي يمكن أن تكون فتحاً في تجلية مقاصد قرآنية أشمل من مقاصد التشريع، لكن هل يقدم النص القرآني معطيات لبيان أهمية ورتبة المقاصد حسب وجهة كل من المفسرين ؟

لم يكن هدف ابن عاشور ودروزة الالتفات إلى ذلك ، وإن نبها أحياناً على درجة المقصد وأهميته، فكلاهما اعتبر أن تكرار الأمر أو النهي عن فعل ما سواء أكان صريحاً أم غير صريح يدل على مبلغ عناية الشارع به ، كما إن النصوص قوية الدلالة والعامة المطلقة تدل على أصول كلية ، ربط ابن عاشور بعضها بما يناسبها من المصالح ( الضرورية أو الحاجية أو التحسينية ) ، لكن كلا المفسرين لم يبينا كيفية دلالة النص على ترتيب المقاصد إلا شذرات عند ابن عاشور في استقرائه للمقصد الأعلى .

عدم التفات المفسرين إلى ذلك لا يلغي المعطيات القرآنية تجاه أهمية ودرجة المقاصد القرآنية، لكن بشرط تقصيد الخطاب الإلهي ، بأجزائه وكلياته ، وبالاستعانة بالقرائن السياقية والحالية .

نبه الأصوليون إلى بعض هذه المعطيات النصية و غير النصية ، فمثلاً هل يمكن تحديد درجة المصالح على ضوء الأوامر و النواهي القرآنية ؟

نبه علماء المقاصد إلى أن الأوامر والنواهي لا تتفاوت في دلالتها من جهة الاقتضاء وإنما التفاوت بين المطلوبات من جهة جلب المصالح ودرء المفاسد[٤٤] .

---

[٤٣] . قسم ابن عاشور . أحياناً . الآيات إلى وسيلة ومقصد وغاية لتحرير وجه المناسبة فيما بينها انظر التحرير : ج١/٢٧٢ .

[٤٤] . العز بن عبد السلام ، قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، تحقيق : عبد الغني الدقر ، دار الطباع ، ط١، ١٤١٣ هـ ١٩٩٢م ، دمشق ، صـ٤٥-٤٦ ، الموافقات ، م.س ، ج٣/صـ١١٥ . لكن الشاطبي لا يلغي دور السياق في التفريق بين ما هو منها أمر وجوب أو ندب أو نهي تحريم أو كراهة كما لا يمكن إنكار عدم تأكيد الطلب فيما يوافق الحظوظ اتكالاً على الجبلة كالأكل والشرب ، و تأكيده إذا خالف حظ النفس كالعبادة ، ن.م ، ج٢/١٣٧ .

لكن هل كان من أهداف القرآن التنبيه على رتبة المقاصد القرآنية أم أن ذلك متروك للمصلحة ؟

تحتاج الإجابة عن هذا التساؤل إلى بحث مستقل ، لكن تكفي في هذا المقام الدعوة إلى ضرورة البحث في هذه المسألة ، بالانطلاق من النص أولاً ضمن معطياته النصية والقرائن الحالية مع أني لا أنكر أن ثمة مصالح ومفاسد لم تنص عليها الآيات القرآنية وإنما أدعي أن تقصيد الآيات بأجزائها وكلياتها قد يوصل إلى الإجابة عن هذا التساؤل[٤٥] .

**المبحث الثالث – عوامل تؤثر في تصنيف المقصد واعتباره:**

لا شك أن عوامل عديدة تؤثر في استجلاء المقصد و تحديده، هذه العوامل بقيت مثار إشكالات ونقاشات في هذا العصر، ضمن ثنائيات أو ثلاثيات متعددة، فمن مناد بطرف الثنائية ومناد بطرفها الآخر، ومناد ثالث بضرورة الاعتدال في اعتبارها أو إلغائها[٤٦] .

**المطلب الأول . المقصد بين المفَسِر والمفَسَر :**

برزت في العصر الحديث القراءات المعاصرة ، بهدف تجديد تفسير القرآن الكريم فكان قسم من هؤلاء الباحثين منطلقين من أفقهم المعرفي ، محاولين تطويع النص القرآني لأفكارهم وقراءاتهم ، وقسم ثاني سعى إلى التقيد بحرفية تفاسير السابقين وعدم الالتفات إلى الغاية والمقصد، وقسم ثالث سعى إلى إلغاء قدسية النص القرآني وربطه بعصر النزول، وقسم رابع حاول أن يتجاوز القراءات السابقة، والالتفات إلى تقصيد الخطاب أولاً، ومن ثم توظيفه ثانياً[٤٧].

هذه الثنائية قد تومئ إلى أن للنص القرآني معطيات، لا يمكن الحياد عنها ،كما قد تومئ أيضاً إلى أن المفسر دائم التكلف في فهم النص، ومنطلق من أفكار مسبقة، يسقطها على النص من حيث يدري أو لا يدري .

هذا الفهم لهذه الثنائية فيه تطرف يلغي واقعية النص القرآن، ويهمل الإدراك الحقيقي لمعطيات النص ، والتي ليست على درجة واحدة في وضوحها إذ تتضمن المحكم الذي لا يحتمل تأويلاً، والمتشابه الذي لا بد فيه من بذل الجهد لفهمه وتفسيره، وبالتالي لا بد من أن

---

[٤٥] . يرى جمال الدين عطية أن ترتيب المقاصد الشرعية إنما يعود إلى المصالح والمفاسد فيما ليس فيه نص ولا إجماع ولا قياس خاص أطلق على ذلك المعيار الموضوعي ، ولا أخالفه في هذا إلا من حيث مدى اعتبار النص أو عدمه ، انظر التفصيل في : نحو تفعيل مقاصد الشريعة ، م.س ، ص٥٩-٧٠ .

[٤٦] . انظر في مستويات الجدل في هذه الثنائيات : د.احميدة النيفر ، الإنسان و القرآن وجهاً لوجه ( التفاسير القرآنية المعاصرة ) قراءة في المنهج ، دار الفكر ، دمشق / بيروت ، ط١، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م ، ص١٥٥ –ص ١٦٠ .

[٤٧] . انظر في ذلك ، ن.م ، ص٣١ ، ص٥٣ ، ص٨٣ ، ص١١٤ ، ص١٣٢ . من أمثلة القسم الأول التفسير العلمي انظر موقف المفسرين من التفسير العلمي ، م.س ، ص٧٤ ، من أمثلة القسم الأول قراءة محمد شحرور في كتابه الكتاب والقرآن ، قراءة معاصرة ، محمد شحرور ، دار الأهالي ، دمشق ، ط٤، ١٩٩٢ م و من أمثلة القسم الثاني : محمد الأمين الشنقيطي ،أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ،دار الأصفهاني ، جدة ، ١٣٧٨هـ ١٩٩٨ م . و من أمثلة القسم الثالث نصر حامد أبو زيد ، انظر : إلياس قويسم ،إشكالية قراءة النص القرآني في الفكر العربي المعاصر نصر حامد أبو زيد نموذجاً ، بحث لنيل شهادة الدراسات المعمقة في الحضارة الإسلامية ، تونس ، جامعة الزيتونة ، المعهد الأعلى لأصول الدين ، إشراف د. احميدة النيفر ، سنة ١٤٢٠هـ ١٤٢١هـ ١٩٩٩م٢٠٠٠م ، ص٢٢٢-ص٢٢٤ . أما مثال القسم الرابع فإني أفترض أنهما ابن عاشور ودروزة.

هذه التيارات تحيل إلى تيارات مشابهة عند السابقين ، انظر : الشاطبي ، الاعتصام ، عرف به : رشيد رضا ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٥هـ١٩٨٥م ، ج١/٢٣٧-٢٥٧ .

تكون محاولة المفسر التأويلية مقيدة بأفقه المعرفي ، لكن ذلك ينبغي أن لا يمنع من أن تتوفر في المفسر شروطاً معينة تؤهله من حيث الاختصاص لمزاولة عمله التأويلي[٤٨].

هذا فيما يتعلق بالتفسير ، أما استنباط المقصد فهل ذلك يسري عليه ؟ أم له منزلة مختلفة بين المفسر والمفسر ؟ وهل للمفسِر تأثير في استنباط المقصد من حيث الإلغاء والاختلاف ؟

سأحاول الإجابة عن هذه التساؤلات بداية من المفسرين ابن عاشور ودروزة .

اختلف تكوين وعمل دروزة عن تكوين وعمل ابن عاشور ، فلم يتلق دروزة العلوم التي تلقاها ابن عاشور، ولم ينخرط ابن عاشور في النضال السياسي الذي انخرط فيه دروزة .

كان ابن عاشور مختصاً في التفسير فقد تلقى من العلوم ما جعله مفسراً من الطراز الأول، علاوة على تدريسه لهذه العلوم أيضاً، فكان ذا ملكة علمية انعكست في تفسيره، وفي طريقة تجليته للمقاصد القرآنية، فكان دقيقاً في استدلاله، مرجحاً من المقاصد ما دلت عليه القرائن، محاولاً أن لا يكون متكلفاً في تفسيره، على عكس تفسير دروزة الذي فقد بعض الأدوات، كالأدوات اللغوية والبلاغية،والتي توفرت بكثافة كبيرة في تفسير ابن عاشور ، فضلاً عن الأدوات التفسيرية الأخرى .

كما كان ابن عاشور مدققاً في الجزئيات منطلقاً منها ساعياً للوصول إلى الكليات ، على عكس دروزة الذي كان الغالب على تفسيره تركيزه على الكلي دون الجزئي ، فكان يعرض مجموع الآيات المتعلقة بالموضوع ، ليستنبط ويستخلص ويقرر دون أن يحرص على الانطلاق من الجزئيات ، إلا نادراً وخاصة فيما يريد أن يعلق عليه من التراكيب و الموضوعات .

كذلك كان لتلقي ابن عاشور علوماً اختصاصية في منهجية محددة ، وطريقة معينة ، أثراً في تفسيره ، فنحى نهج السلف ، في طريقة التفسير ، التي انعكست على تقصيده فكان تقصيداً ترتيبياً تجزيئياً ،مع أن هذا لا يعني تميزه في التقصيد عن سابقيه ، كما لا يعني عدم التفاته إلى الكليات .

أما دروزة فيلاحظ أنه خالف طريقة السلف في التفسير ، فكان تفسيره حسب ترتيب النزول ، انعكس ذلك على تقصيده الذي يؤكده بمجموع الآيات ، وعلى حرصه بيان حكمة التنزيل من خلال ترتيب القرآن حسب النزول ، كما كانت عبارته في التفسير سهلة واضحة تحاكي العصر الذي عاش فيه دروزة ؛ يفهمها المختص و غير المختص ، على عكس عبارة ابن عاشور التي كانت في الغالب علمية لا يدركها إلا أصحاب الاختصاص .

كما إن انخراط دروزة في النضال السياسي ، ونفيه وسجنه ، جعله يشعر ببعض المشكلات من واقع المعاناة فحاول أن يبحث عن الموقف القرآني تجاه عديد القضايا ، فضلاً عن براعته في علم التاريخ الذي لا شك أنه انعكس في تفسيره .

أما ابن عاشور فقد كان مفتياً وقاضياً ، لذا كان يبدو أن معالجته للقضايا القرآنية قد تكون تنظيرية مجردة في غالب الأحيان ، هذا الاختلاف في التكوين بين المفسرين ، لا بد أن يؤدي إلى افتراض اختلاف التقصيد فيما بينهما ، هذا إذا كان منطلق كل واحد منهما أفقه

---

[٤٨] . انظر الإتقان ، م.س ،ج١٧٤/٤ وما بعدها .

المعرفي دون مراعاة لمعطيات النص ، أما إذا كانا موضوعيين في تفسيريهما فلا بد أيضاً أن نفترض أن ثمة تقصيدات مشتركة بينهما باعتبار أن الدلالة قسمان حقيقية و إضافية ، أو أصلية وتبعية ، راجحية الفرض الثاني هي المبرهنة من خلال التفسيرين ، لأنهما حسب مقدمة كل واحد منهما ، قد حرصا على عدم تحميل الآيات مالا تحتمل ، وعلى الانطلاق من معطيات النص، و قد بينت في الفصل التمهيدي من هذا الباب أن ثمة مساحة مشتركة بين المفسرين ، حتى أنهما اشتركا في النص على بعض الأصول الكلية والحِكَم و التعليلات الجزئية مثال ذلك إشارة كلا المفسرين لأصل من أصول الشريعة في إتمام العقود في قوله تعالى :﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة:١] يقول دروزة " واضح أن الجملة بذلك قد انطوت على تلقين جليل مستمر المدى بوجوب احترام المسلمين لعقودهم و عهودهم مع الله و مع الناس ومع الناس في كل ظرف وعدم الإخلال بها في أي حال . وهو ما تكرر تقريره بأساليب متنوعة و في سور عديدة مكية ومدنية بحيث يصح أن يقال إنها من أهم المبادئ القرآنية المحكمة" [٤٩] .

إلى مثل ذلك أشار ابن عاشور ، لكن تميز ابن عاشور عن دروزة في بيانه لرتبة هذا الأصل بين المصالح ،إذ بين الحكمة من الأمر بإيفاء العقود بقوله: " لأن العقود شرعت لسد حاجات الأمة فهي من قسم المناسب الحاجيّ ،فيكون إتمامها حاجياً ؛ لأن مكمل كل قسم من أقسام المناسب الثلاثة يلحق بمكمّله: إن ضرورياً أو حاجياً ،أو تحسينياً"[٥٠] .

يظهر من هذا المثال كيف أن كلا المفسرين اعتبرا هذا التركيب أصلاً شرعياً كلاً حسب مصطلحاته ، لكن التخصص العلمي ميز ابن عاشور في إلحاق هذا الأصل بما يناسبه من المصالح ، فضلاً عن تعليله لهذا الأمر ، كما إن في ذلك المثال دلالة على أمرين اثنين:

الأول منهما أن الموضوعية التي حرص عليها ابن عاشور ودروزة أدت إلى مساحة مشتركة بينهما، برزت من خلال التفاتهما إلى معطيات النص الواضحة وقوية الدلالة، الأمر الثاني : أن الأفق المعرفي للمفسر كان له دور في تميز ابن عاشور عن دروزة ؛ يظهر ذلك أيضاً في بيان ابن عاشور للتعليلات والحكم الجزئية بطريقة علمية راجحة في كثير من الآيات في تفسيره ، والتي لم يشر إليها دروزة: فمثلاً الحكمة من تحريم الربا إذ فصل ابن عاشور فيها ، أما دروزة فقد أشار إلى بعض الحكم من تحريم الربا والتي أشار إليها ابن عاشور والمتمثلة بالمواساة وبث روح البر والتسامح والتكامل بين المسلمين[٥١] .

كما إن هناك بعض التعليلات و الحكم الجزئية التي نبه عليها ابن عاشور ، ولم يلتفت إليها دروزة[٥٢] .

---

[٤٩] . الحديث: ج١٣/٩ .

[٥٠] . التحرير :ج٧٥/٦ .

[٥١] . الحديث:ج٤٩٦/٦ . أما ابن عاشور فقد زاد على ذلك حكمة أخرى هي " البعد بالمسلمين عن الكسل في استثمار المال ، و إلجاؤهم إلى التشارك و التعاون في شؤون الدنيا " التحرير ج٨٧/٤ . يلاحظ أن دروزة أدرك أنه غير مختص يظهر ذلك بدعوته لعلماء المسلمين للاجتهاد في أن يجدوا مخرجاً للمسلمين من البلاء العام بالربا ، الحديث:ج٤٩٩/٦ .

[٥٢] . انظر مثلاً تعليل تحريم المأكولات عند ابن عاشور في قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ ﴾ [المائدة:٣] التحرير : ج٩٠/٦ . أما دروزة فلم يبين الحكمة من هذا التحريم سواء في تفسيره لآيات الأنعام :﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [الأنعام:١٤٥ ] أو آية المائدة: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ ﴾ [المائدة:٣] و غيرها

لا بد من الإشارة إلى أن عناية دروزة بعلم التاريخ وكتابته لعديد المؤلفات التاريخية، كون عنده معرفة بهذا العلم ، انعكس ذلك في تفسيره، وخاصة في تقصيده لما سماه بالوسائل، فمثلاً دعا إلى عدم الالتفات إلى ما جاءت به وإنما ينبغي الاهتمام بما جاءت لأجله ، فربط ما جاءت به الوسائل بمعهود المخاطبين ، مع أن هذه النزعة التاريخية لم تنعكس على الأسس القرآنية بل قرر أنه مداها عام لكل الأجيال والعصور؛ يتمحض عن هذا عند دروزة أنه لم يطغى على تقصيده علم التاريخ ، إلا عند ما وجد معطيات تدل عليها آيات الوسائل من أن ما جاءت به معهود للمخاطبين في عصر النزول فيكون عندها وظف هذا العلم في إثبات ما يراه مناسباً .

هذا الذي أدى إلى أمرين : الأول : اهتمامه بآيات الوسائل في الغالب لإثبات أنها وسائل أو أنها تدعيم للأسس وبسبيلها و بالتالي كانت نظرته لها كلية .

الثاني : لم يلتفت إلى مقاصد أخرد عدا هذين المقصدين . لآيات الوسائل نص عليها ابن عاشور مثال ذلك القصص إذ ميزت عند ابن عاشور أربعة مقاصد لها : الأصلية، التبعية ، تعليلات داخلية جزئية ، تعليلات خطابية خارجية.

لكن ما السبب الذي جعل دروزة يعرض عن بيان هذه المقاصد للوسائل ؟

إذا كان كل ما ذكر سابقاً مما له صلة بتكوين دروزة ، كمعرفته بعلم التاريخ و تأثيره به وعدم تخصصه بعلم التفسير فضلاً عن معطيات النص عند دروزة ، يمكن أن يعد سبباً في إعراض دروزة عن تقصيد الوسائل ، فإن السبب الجوهري هو حرصه على ما ألزم به نفسه من عدم الوقوع في الثغرات التي وقع بها المفسرون القدامى وغيرهم من المعاصرين من تحميل الآيات مالا تحتمل و الجدل الكلامي ، والاستغراق في تحقيق الماهيات إذ كل ذلك حسب وجهة نظر دروزة ليس من أغراض القرآن ، لذا أكد عند أغلب الآيات التي اعتبرها من الوسائل على تلك النقاط ، مع أن هذه الآيات ليست دائماً متشابهة المعنى ، بل إن دروزة أحياناً أدرك هذا الأمر ، وقام بالإفصاح عن معاني بعضها أحياناً.

أما ابن عاشور فقد أدى التزامه بطريقة السلف في التفسير إلى عدم كثافة المقاصد العليا المستقرأة من حكم نصوص عديدة في تفسيره ، وإن كان هذا حسب وجهة نظري لا يرجع إلى ذلك فقط ، وإنما إلى أن تقصيد الآيات حسب ترتيبها في المصحف هو جهد أولي ، وتصنيف هذه المقاصد لا بد فيه من جهد آخر .

كما ساهم عدم التخصص العلمي لدروزة في عدم بنائه للمقاصد العليا من استقراء حكم نصوص عديدة ، وإنما كانت له طريقة مختلفة تعتمد على استقراء الآيات في الموضوع الواحد ليستنبط منها أساساً أو مبدأ قرآنياً ، وليبين أحياناً الهدف الغائي من بعض الأسس القرآنية ، ببيان أثرها على الفرد أو المجتمع ؛ فكما يمكن أن يرجع ذلك إلى عدم تقيده بالقواعد الأصولية ، يمكن أن يرجع أيضاً إلى انخراطه في العمل السياسي و المعاناة الاجتماعية و السياسية .

---

. انظر الحديث:ج٤/١٧١-١٧٧ . مع أنه اعتبر أن حصر التحريم بالمحرمات المذكورة في آية الأنعام و نفي تحريم أي شيء غيرها من المأكولات هو مبدأ من المبادئ القرآنية المحكمة ، هذا الذي يؤكد ما أشرت له بداية من أن دروزة له عناية بالأمور الكلية . وانظر أيضاً في تفسيره لآية المائدة ج٩/٣٢-٣٤ .

من الأمثلة على ذلك بيانه للهدف من الصبر على الصعيد الفرد و المجتمع بعد أن عرض الآيات الدالة على أنه مبدأ قرآني إذ يقول :" وواضح من هذه الآيات و من الآيات الكثيرة الأخرى التي وردت في سور عديدة ، أن هدفها هو بثّ روح الجلد ورباطة الجأش و ضبط النفس و السكينة و التضحية في نفس المسلم مما يضمن له الكرامة والعزة والنجاح ويجنبه الطيش و الهلع والجزع والاضطراب والقلق في الأزمات والأخطار . والصبر بعد يتجسد في أخلاق كثيرة ، فالشجاعة هي الصبر على مكاره الجهاد ومواقف الحق .والعفاف هو الصبر على الشهوات .والحلم هو الصبر على المثيرات .والكمال هو الصبر على أمانة الأسرار .والزهد هو الصبر على الحرمان .فإذا ما رسخ هذا الخلق في امرئ صار له من القوة المعنوية والشجاعة والجلد ما يمكنه من مواجهة الخطوب دون فزع وجزع وتحمل المشاق والرضاء بالمكروه والحرمان في سبيل الحق والشرف والكرامة والعزوف عن الشهوات والمثابرة على المقاصد النبيلة مهما عسرت وطال أمدها وغدا محل رضاء الله عز وجل و الناس واعتمادهم "[٥٣] .

كذلك بيانه للهدف الغائي من تحريم أكل أموال الناس بالباطل في المجتمع يقول " وقوة الزجر و التوجيه في الآية ملموحة ومتسقة مع شدة اهتمام القرآن لإقرار الحق وتوطيده وقيام العدل والإنصاف بين الناس والزجر عن الباطل والبغي والاحتيال والتزوير وتقبيح كل ذلك "[٥٤] .

أليس تحقيق العدل والإنصاف بين الناس من المقاصد العليا للقرآن الكريم[٥٥] ؟

أدرك ابن عاشور أنه من الممكن أن يطغى المفسر على النص فوضع مقدمته الرابعة " فيما يحق أن يكون غرض المفسر " لتكون ميزاناً يعرف به مقدار ما أوفى به المفسر من المقصد ، ومقدار ما تجاوزه[٥٦] فجعل غرض المفسر هو الوصول إلى المقصد من مراد الله في كتابه

---

[٥٣] . الحديث :ج١/٥٦٦ . أما ابن عاشور فقد بين جانباً من هذا بكلمة جامعة بقوله :" ومعظم الفضائل ملاكها الصبر إذ الفضائل تنبعث عن مكارم الخلال ، والمكارم راجعة إلى قوة الإرادة وكبح زمام النفس عن الإسامة في شهواتها بإرجاع القوتين الشهوية والغضبية عما لا يفيد كمالاً أو عما يورث نقصاناً فكان الصبر ملاك الفضائل " التحرير:ج١/٤٧٨ واضح من كلا التعليلين أنهما متوافقان .

[٥٤] . الحديث:ج٦/٣٢٣ .

[٥٥] . أما ابن عاشور فقد علل تحريم أكل الأموال الناس بالباطل على ضوء عصر المخاطبين مبيناً أنواعه وأنه من أهم ما تصدّى الإسلام لتأسيسه تغييراً لما كانوا عليه في الجاهلية وهو مع ذلك أصل تشريعي عظيم للأموال في الإسلام .التحرير ج٢/١٨٧-١٩١ . من ذلك أيضاً اتفاق كلاً من دروزة وابن عاشور على أن الحكمة من مشروعية قطع يد السارق هو الردع وعدم العود ، لكن دروزة فصل في بيان أثره على المجتمع وخاصة في هذا العصر الذي يعود كثير ممن أقدموا على السرقة إلى الاحتراف في مجالها نتيجة العقوبات الخفيفة، الحديث:ج٩/١١٧-١٢٤ ، التحرير:ج٦/١٩٣ . لعل التساؤل الذي يرد هنا هو عن ماهية الفرق بين الغاية والأثر ؟ أجيب بأنهما قد يجتمعان وقد يفترقان ، فعندما تتحقق غاية الحكم عند التطبيق في الواقع ، يظهر الاتفاق بين الغاية والأثر ، أما عندما لا تتحقق غاية الحكم في الواقع فيفترقان ، أشير إلى أن دروزة يبين الهدف الغائي لا الأثر .

[٥٦] . التحرير :ج١/٣٨ .

حسب جهده[٥٧] ، فالمنطلق هو السعي للوصول إلى مراد الله في كتابه ، لذا ينبغي أن يكون رائد المفسر هو معرفة مما جاء لأجله القرآن وأن يعرف اصطلاحه في إطلاق الألفاظ[٥٨] .

حرص ابن عاشور في تفسيره على استعمال المسالك البلاغية ، للوصول إلى مقاصد شاملة، لا تنحصر بإثبات الإعجاز البلاغي، وإنما تتعداه إلى جميع المقاصد الأصلية للقرآن الكريم سواء أكان ذلك غاية أم وسيلة .

ظهر ذلك في كل أنواع المقاصد الأصلية عند ابن عاشور من أمثلة ذلك: المقصد الأصلي الأول ابن عاشور هو إصلاح الاعتقاد وتعليم العقد الصحيح ، وعند تفحص دور البلاغة في إثبات هذا المقصد نجد أن دورها محوري ، سواء أكان ذلك على مستوى الغاية أم على مستوى الوسيلة ، لأنه لا يكون إصلاح الاعتقاد إلا بتعليم العقد الصحيح و إبطال ما ناقضه .

فكما تجلى دور البلاغة في المقصد الأول في الإثبات والبناء والتقرير تجلى أيضاً في الإبطال والهدم ، أكثر ما ظهر ذلك في مسالك القصر والتوكيد والتقديم والتأخير ، والالتفات والإدماج والاستفهام التعجبي ، والتذييل والاستعارات والمجاز والكناية والمجاز[٥٩].

برز دور المسالك البلاغية في إثبات مقصد إصلاح الاعتقاد من خلال مستويين:

الأول : إبطال عقائد أهل الجاهلية ، لأن مقصد الإصلاح لا يكون إلا بتعليم المبادئ و بإلغاء ما يمكن أن يناقض تلك المبادئ ، فرد وإبطال وتغيير وتبديل أفكار ومعتقدات أهل الجاهلية فيما يمكن أن يناقض مبادئ الدعوة مقصد قرآني ، لذلك اعتبرت هذا المستوى ، إثبات لمقصد إصلاح الاعتقاد ، تجلى دور المسالك البلاغية في هذا المستوى بشكل محوري ، بما يمكن أن تدل عليه تراكيب تعليم الاعتقاد ، من الإبطال والتغيير لعقائد أهل الشرك كخصوصية القصر مثلاً بما يمكن أن تومئ له صيغة القصر من هدف غير منطوق راجح الدلالة لقرينة السياق والمقام .

أما المستوى الثاني فهو إثبات الأمور الاعتقادية ، بتقريرها بأسلوب بلاغي ، وفيه يتداخل البعد المقاصدي مع البعد النصي خاصة في الأمور الغيبية التي لا يستطيع الإنسان إدراكها ، فإنه يمكن أن تحمل على وجه التقريب والتمثيل للحقائق ، كالدلالة المجازية على الصفات الإلهية . إذ إن حملها على معناه المجازي فيه تعليم للصفات الإلهية ومقاصدها ، فضلاً عن إثباتها .

---

[٥٧] . التحرير :ج١/٤١ .

[٥٨] . التحرير :ج١/٤٢ . على ضوء ذلك بين ابن عاشور طرائق المفسرين للقرآن من خلال صلتها بالمقصد القرآني انظر التحرير :ج١/٤٢-٤٣ .

[٥٩] . المقصد الثاني هو تهذيب الأخلاق ، تظهر صلة الاعتبارات البلاغية بهذا المقصد من جهة عرضها بأسلوب يشوق إلى الالتفات إليها ، وليبين أنها محل عناية بها فضلاً عن تحقيقها وتأكيدها . مثال ذلك [المؤمنون:٢-٣ ] فالآية الثانية من سورة المؤمنون تضمنت أدباً من " آداب المعاملة مع الخالق تعالى و هي رأس الآداب الشرعية ومصدر الخيرات كلها" أما الآية الثالثة من سورة المؤمنون فقد تضمنت أدباً عظيماً من" آداب المعاملة مع بعض الناس وهم الطبقة غير المحترمة لأن أهل اللغو ليسوا بمرتبة التوقير فالإعراض عن لغوهم رَبْءُ عن التسفل معهم " .أما دور الاعتبارات البلاغية في تأكيد هذين الأدبين ، وتشويق النفوس لهما ، وزيادة تقريرهما فتظهر من خلال ما يلي :

١. تكرير تعريف الصفات بطريق الموصول فيه إيماء إلى وجه فلاحهم وعلته ، وأن كل خصلة من هاته الخصال هي من أسباب فلاحهم .ولما في الإظهار في المقام الإضمار من زيادة تقرير الخبر في ذهن السامع .٢. تقديم الوصف في كلا الآيتين على متعلقه ،للاهتمام ولما في ذلك من حصول الإيجاز وعدم فوت الإعجاز. التحرير :ج١٨/٩ . التحرير :ج١٨/١١. التحرير :ج١٨/٩-١٠ وانظر التحرير:ج٣٠/٢٨٧ .

على ضوء ذلك نجد أن ابن عاشور قد وظف معرفته البلاغية في سبيل الكشف عن تمام مراد قوله تعالى، ولم يقف عند حد إثبات الإعجاز البلاغي ، أو التذوق الأدبي ، أو الدراسة الأدبية المجردة بل ذهب أبعد من ذلك ، بسعيه لربط دراسته البلاغية بتحقيق المقصد القرآني ، مع حرص شديد على تدعيم ما يخلص إليه بأدلة عديدة من أهمها السياق الحالي والمقالي ، فسواء كان استنباطه البلاغي متعلقاً بالدلالة الأصلية أم بالدلالة التبعية فإنه سعى لأن يجعل المقصد أو المعنى الدال راجحاً دون أن ينفي ذلك إمكانية راجحية معان أخرى.

بهذه الراجحية وذلك التقصيد البلاغي استطاع ابن عاشور بمحاولته البشرية في التفسير أن يتجاوز ثنائية طالما وقع بها الكثيرون الأولى هي عدم تحميل الآيات ما لا تحتمل ، حاول أن يتجاوز ذلك بتقيده بالسياق الحالي والمقالي ، مع عدم إهماله للقرائن الأخرى ، حتى أنه يلتفت إلى ضرورة التوافق بين دلالات النص وسياقه ، حتى لا يقع في شرك إسقاط دليل على آخر ، وتحميله مالا يدل عليه .

الثانية ربط البلاغة بالمقصد سواء بدورها بالكشف عنه أم بتحكيم المقصد في استنباط الاعتبارات البلاغية ، أحدث بهذين الأمرين فتحاً تجاوز من سبقه من مفسري عصره والذين حملوا الآيات مالا تحتمل ، أو ممن دعوا إلى دراسة أدبية مجردة كأمين الخولي ،فحاول أن يقدم من خلال ذلك تفسيراً علمياً ، لينتفع به الخاصة والجمهور[٦٠] .

ختاماً يبدو أن كلا المفسرين مع اختلاف تكوينهما ،كانت بعض التقصيدات مشتركة فيما بينهما ، وفي هذا دلالة على أن منطلقهما واحد هو تقصيد النص ،وعلى أن للنص معطيات محددة يمكن بتجرد المفسر أن يشترك مع غيره في فهمهما ،وفي هذا تأكيد على مفهوم الدلالة الأصلية والحقيقية ،لكن مع هذا القاسم المشترك بين المفسرين فإن اختلاف التكوين كان له دور في الاختلاف في الطريقة والمنهج والتقصيدات الجزئية ، ما خفف من حدة هذا الاختلاف اشتراك كلا المفسرين بمرجعية واحدة . فوظف كل مفسر العلوم التي تميز بها عن الآخر ، في سبيل الوصول إلى المقصد المراد ، فكان للاختصاص العلمي دور أساسي في هذا وخاصة في المقاصد الجزئية والراجحة وبعض المقاصد العالية ، أما عدم اختصاص المفسر فسمح له بعدم التقيد بمنهج محدد ، ساعده ذلك على التقصيد في مستوى الفرد والمجتمع ،كان يمكن أن يكون ذلك منهجاً مبدَعاً لو كان مطرداً .

يمكن القول إجمالاً إن كلا المفسرين حرصا على أن يكون تقصيدهما موضوعياً ، بالانطلاق من النص في أغلب الأحيان ، مع أن ذلك لم يمنع من بعض التكلف ، والاختلاف العائد إلى اختلاف التكوين ، المفصل فيما سبق ذكره .

كما أني أرى أنه بالرغم من أن الاختلاف في تقصيد الآيات غير واضحة الدلالة ، يرجع إلى النص واختلاف الأفق المعرفي بين المفسرين ، فإنه يمكن الإقلال من هذه الاختلافات ، بالالتفات إلى المقاصد الأصلية أولاً ، والعالية ثانياً ، ومن ثم تحكيم تلك المقاصد في فهم النصوص غير واضحة الدلالة ، هذا وإن كان يمكن أن يعتبر من رد المتشابه إلى المحكم لكنه أشمل منه .

---

[٦٠] . يقول الطاهر بن عاشور في خاتمة تفسيره " قد وفيتُ بما نويت، وحقق الله ما ارتجيتُ فجئتُ بما سمح به الجُهد من بيان معاني القرآن ودقائق نظامه وخصائص بلاغته ، مما اقتَبس الذهنُ من أقوال الأيمة ، واقتدح من زَنْد لإنارة الفكر وإلهاب الهمّة ، وقد جئتُ بما أرجو أن أكون وُفِّقْتُ فيه للإبانة عن حقائقَ مغفولٍ عنها ،ودقائق ربما جَلَتْ وجوها ولم تَجْلُ كُنها ، فإن هذا مَنَال لا يبلغ العقلُ البشري إلى تمامه ، ومن رام ذلك فقد رام والجوزاءُ دون مَرامِهْ " التحرير: ج٣٠/٦٣٦ .

أخيراً أشير إلى أن تمكن المفسر من الأدوات والآليات الكاشفة عن المقصد وشمولها وتخصصه بها ، فضلاً عن الموضوعية في ذلك ، سيفتح أفاقاً في علم التفسير ، بشرط أن يكون الهدف من التفسير هو الوصول إلى المقصد ، لا الوصول إلى عدم المعنى أو ضبابية المعنى ، وأن يكون المنطلق من النص دون إهمال السياق المقالي والحالي لكن أين الواقع في كل هذا ؟

**المبحث الثاني . المقصد بين النص والواقع :**

ليس المفسر مفصولاً عن واقعه ومتغيراته ، كما أن النص القرآني ليس مفصولاً عن عصر التنزيل لذا فإن المتغيرات في الواقع المعاصر، قد تضغط باتجاه المفسر لاعتبارها ، إما لعدم اعتباره النص لأنه لا يناسب هذا العصر حسب زعمهم وإما لإسقاط هذه المتغيرات على النص ، وإما للبحث عنها داخل النص القرآني[٦١] ، و الذي يهمنا من هذه الاتجاهات هو البحث عن دور الواقع ومتغيراته في تقصيد النصوص ، هل هو منبه على تساؤلات تحتاج إلى إجابة أم أنه لابد أن يكون بعيداً عن النص ؟ أم لا بد للمفسر أن يتلبس بالواقع المعاصر ويقرأ النص دون اعتبار لسياقه الحالي ؟ بمعنى آخر هل للواقع دور جوهري في الكشف عن المقصد القرآني ؟

يلاحظ بداية أن المفسرين في العصر الحديث، تطرقوا في كتبهم الأخرى إلى مسائل معاصرة، فكان مما بينوه المقصد القرآني إزاءها مثال ذلك أصول النظام الاجتماعي لابن عاشور[٦٢] والدستور القرآني والسنة النبوية في شؤون الحياة[٦٣] .لدروزة في هذا دلالة على أنهما واعيان بالتغيرات والتساؤلات الملحة في الواقع ، يؤكد ذلك أيضاً طبيعة عملهما ،فابن عاشور كان معلماً ومفتياً وقاضياً ، ودروزة كان موظفاً ومناضلاً سياسياً .

يستدعي ذلك البحث عن أثر هذا الإدراك للواقع في تفسيريها من خلال توجهما المقاصدي .

يمكن تمييز أثر الواقع في التحرير والتنوير من خلال أمرين :

**الأول . الأثر المباشر** : يتجلى ذلك فيما يلي :

١ . أساس التصنيف المقاصدي عند ابن عاشور في مقدمته الموضوع القرآني ،المذكور أصالة وبداية ، إلا أنه يمكن تمييز مقصدين من المقاصد الأصلية كان يمكن أن تنضوي في مقاصد أخرى ، هذان المقصدان : المقصد السادس التعليم بما يناسب عصر المخاطبين من علم الشرائع وعلم الأخبار وعلم حكمة ميزان العقول، والمقصد الرابع سياسة الأمة بصلاحها وحفظ نظامها[٦٤] .

---

[٦١] . مثال إسقاط المتغيرات على النص ، ما ذهب إليه محمد شحرور في كتابه الكتاب والقرآن ، أما مثال عدم اعتبار النص لعدم صلوحيته في هذا العصر دعوات بعض العلمانيين، ومثال الإجابة عن بعض تساؤلات العصر ، هو قراءات كثير من الباحثين ولكن نفرض مبدئيا أن المفسرين ابن عاشور ودروزة هما من أنصار هذا التوجه ، وهذا ما سيتم إثباته أو نفيه لاحقاً .

[٦٢] . فمثلاً بين الموقف من العلم والمرأة والجامعة الإسلامية وأصول نظام سياسة الأمة كالمساواة والحرية والعدل والتسامح .راجع أصول النظام الاجتماعي ، م.س .صـ٩١ وصـ٩٧ وصـ١٢٢ .

[٦٣] . انظر مثلاً النظام السياسي في ج١/٦٥ و مدى قوامة الرجال على غير زوجاتهم من النساء في ج٢/٢١٠ من الدستور القرآني ،م.س . و من كتبه أيضاً التي يبنئ عنوانها إلى التفاته للواقع الإسلام والاشتراكية ، م.س ، انظر منه صـ١٥٥ .

[٦٤] . انظر التحرير : ج١/٤٠-٤١ .

لانضواء هذين المقصدين في مقاصد أخرى يظهر أن هذا التصنيف للمقصدين ، هو إجابة عن تساؤلات العصر عن الموقف القرآني من العلم والحكومة الإسلامية ، فهذه القضايا كانت مطروحة في عصره وخاصة التأخر العلمي للمسلمين ، ومحاولة إرجاع السبب إلى القرآن الكريم[٦٥] وأيضاً مسألة الخلافة والحكومة الإسلامية ، يؤكد ذلك رد ابن عاشور على كتاب الإسلام وأصول الحكم لعلي عبد الرازق[٦٦] .فكان الجدل حول هذين الأمرين دافعاً لابن عاشور فيما يبدو لكي يصنفهما كمقصدين أصليين من مقاصد القرآن الأصلية ، هذا من جهة ومن جهة أخرى يتبادر السؤال حول مدى كون هذين المقصدين من المقاصد الأصلية للقرآن الكريم ؟

انطواء هذين المقصدين في المقاصد الأخرى يدل على أنهما من المقاصد. إلا أنها مقاصد أصلية بالنسبة إلى المقصد السادس ففيه نظر من حيث اشتمال التعليم بما يناسب عصر المخاطبين على أخبار الأنبياء والأمم الأخرى مما ينضوي في القصص القرآني ، حدد ابن عاشور الغرض الأهم من القصص في القرآن بالعبرة والموعظة والتأسي[٦٧] لكنه كما ذكرت سابقاً يرى بالإضافة إلى العبرة ،انكشفت له حكمة أخرى من حكم تعرض القرآن لقصص الأمم وأحوالهم ، فإن في ذلك مع العبرة تعليماً اصطلاحياً للإلحاق في مسابقة التمدين ، وعد ذلك من معجزات القرآن[٦٨] ،كما انه اعتبر في بيانه لأغراض قصص الأنبياء في سورة الأعراف هو الاعتبار بما حل بالأمم الماضية ثم قال " تتبع هذا الاعتبار أغراض أخرى " ذكر منها تعليم أمة محمد صلى الله عليه وسلم تاريخ الأمم قبلها[٦٩] .

فهل أراد بقوله "تتبع " الدلالة على أنها أغراض تبعية لا أصلية ؟ وهل يؤكد ذلك تعبيره ب" أهم " عن مقاصد القصص أيضاً ؟

أليس في هذا دلالة على أن ما عده ابن عاشور في مقدمته من المقاصد الأصلية كمقصد تعليم أخبار الأمم وقصص الأنبياء ليس كذلك في التطبيق ؟

ألا يمكن أن يرجع هذا التصنيف إلى المشمولات الأخرى لهذا المقصد من قبل علم الشرائع وتعليم حكمة ميزان العقول ؟

لاشك أن تعليم العقد الصحيح ، والتشريع والأخلاق يعد شرطاً أساسياً للإصلاح والتغيير، كل ذلك يمكن أن يرجح فرضية التأثير المباشر للعصر الذي عاش فيه ابن عاشور ، لأنه لا مبرر لتمييز المقصدين الرابع والسادس بالتصنيف حتى لو كانا من المقاصد الأصلية، إلا أنهما من المواضيع المثارة في هذا العصر ، حتى إن صياغة ابن عاشور لهما تنبئ عن ذلك فقوله في المقصد الرابع :" سياسة وهو باب عظيم

---

[٦٥] .كان ذلك موقف بعض من قللوا من شأن الدين ممن اعتبروا أن العلم هو الأساس انظر : علي المحافظة ،الاتجاهات الفكرية عند العرب في عصر النهضة ، الأهلية للنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٨٧م، ص٢٣٦ .

[٦٦] . انظر لابن عاشور رد على كتاب الإسلام وأصول الحكم ، م.س ، ص١٦-٢٥ .

[٦٧] . التحرير :ج٨ق٢/٢٤ .

[٦٨] . انظر التحرير:ج١/٤٤٨-٤٤٩ ، ج٢/٤٨٧ .

[٦٩] . التحرير:ج٨ق٢/١٨٧ .صرح في أثناء تفسيره أنه ليس من أغراض القرآن تاريخ المباني ولا تاريخ أطوار مساكن البشر ، وهذا لا ينفي أن يكون من أغراض القرآن التبعية تعليم أمة محمد صلى الله عليه وسلم تاريخ أنبياء وأخبار الأمم السابقة مما له صلة بالدين ، لذلك نجد أن ابن عاشور رجح تأويل الأول في قوله تعالى:﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران:٩٦] على أنه الأول في النوع أي أنه أول بيت عبادة حقة وضع لإعلان التوحيد .انظر التحرير :ج٤/١٣-١٤ ، لذلك اختار القرآن تاريخ أهل الشرائع لأنه أقرب للغرض الذي جاء لأجله القرآن .التحرير:ج٢/٤٨٧ .

في القرآن القصد منه صلاح الأمة وحفظ نظامها "[٧٠] ، فقوله " باب عظيم " اختص به هذا المقصد دون غيره وكأنه يجيب عن منزلة هذا المقصد في القرآن الكريم .

كذلك بالنسبة إلى المقصد السادس[٧١] .إذاً يمكن القول بالنسبة إلى أثر الواقع على تفسير ابن عاشور في هذين المقصدين بأنه يتجلى في كونه محركاً ودافعاً إلى البحث عن المقصد القرآني منهما ، لكنه طغى في تصنيفه لهما ضمن المقاصد الأصلية ، مواضيعها في القرآن ليست بكثافة هذين المقصدين ، بل هي اشمل وأوسع ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى لابد من ملاحظة ما ذكرته سابقاً مما قد يرد على كون المقصد السادس هو مقصد تبعي عند ابن عاشور في التطبيق ، دون التنظير .

٢- من أنواع الإعجاز عند ابن عاشور الإعجاز العلمي ، الشامل لنوعين العلم الاصطلاحي والعلم الحقيقي[٧٢] ، نبه ابن عاشور على هذا النوع في مقدمات تفسيره ، وفي تطبيقاته في تفسيره[٧٣]، إن الناظر في التفسير العلمي وإعجازه يجد أن بواعثه في العصر الحديث كانت في جلها خارجية ، كردة فعل عن التقدم العلمي في الغرب وانبهار المسلمين به على حساب قرآنهم ،والدفاع عن قدسية القرآن وإثبات أنه لا يتعارض مع العلم ، بل إن القرآن الكريم سبق إلى هذه العلوم قبل اكتشافها ، هذا من جهة ومن جهة أخرى حث المسلمين على طلب العلوم التجريبية لإحراز التفوق على الغرب ، بالاستدلال بآيات القرآن على ضرورة هذه العلوم[٧٤].

---

[٧٠] . التحرير :ج١/٤٠ .

[٧١] . انظر التحرير:ج١/٤١ .

[٧٢] . العلم الاصطلاحي عند ابن عاشور هو " ما تواضع الناس في عصر من الأعصار على أن صاحبه يعد في صف العلماء ، وهذا قد يتغير بتغير العصور ويختلف باختلاف الأمم والأقطار ، وهذا النوع لا تخلو عنه أمة " يندرج هذا النوع في المقصد السادس من جهة أنه مدرك في عصر نزول القرآن من قبل أهل الكتاب ، ويندرج أيضاً في المقصد الثامن من جهة إعجازه بالنسبة إلى العرب في عصر النزول.

" أما العلم الحقيقي فهو معرفة ما بمعرفته كمال الإنسان ، وما به يبلغ إلى ذروة المعارف وإدراك الحقائق النافعة عاجلاً وآجلاً " والإعجاز من جهة العلم الحقيقي ينقسم إلى قسمين قسم سهل الإدراك والفهم وقسم يحتاج إدراك وجه إعجازه إلى العلم بقواعد العلوم .انظر التحرير :١٢٥-١٢٧ .

[٧٣] . انظر مثلاً ج١٤/٢٠١ .

[٧٤] . انظر في كون التفسير العلمي هو رد فعل عن الواقع المعاصر ، للتعويض عن التقدم العلمي عفت الشرقاوي ،قضايا إنسانية في أعمال المفسرين ، دار النهضة العربية ، بيروت ١٩٧٨،صـ٨٧-٨٨ وصـ٩٥ .

عبد المجيد عبد السلام المحتسب ، اتجاهات التفسير الراهن ، دار البيارق ، عمان ،ط٣، ١٤٠٢هـ١٩٨٢ م،صـ٢٦١ .

احميدة النيفر ، التفسير العلمي من طنطاوي جوهري إلى أبي حامد الغزالي ، آفاق الثقافة والتراث ، عدد٦، دبي ،ربيع الثاني ١٤١٥هـ أيلول ١٩٩٤ م، صـ٢٤ .

عبد المجيد الشرفي ، الإسلام والحداثة ، سلسلة الموافقات ، عدد٤، الدار التونسية ، ط٢، ١٩٩١م،صـ٧٦.

وانظر في أن من مسوغات وجود التفسير العلمي هو إثبات أن القرآن لا يخالف العلم الحقيقي ولا يتعارض معه .

. بكر زكي عوض ، التفسير العلمي للآيات الكونية ، حولية كلية الشريعة ،عدد١٠ ، جامعة قطر ،١٤١٣هـ ١٩٩٢ م، صـ٤٨٤ .

يدل ذلك على أن للواقع المعاصر تأثير مباشر في بروز التفسير العلمي ، والمحقق لمقصد أصلي من مقاصد القرآن عند ابن عاشور هو المقصد الثامن :مقصد إثبات الإعجاز[٧٥].لكن ما هو دور الواقع في إثبات الإعجاز العلمي للقرآن ؟

وهل يدل النص القرآني على سبق إشارة القرآن الكريم على العلوم قبل اكتشافها ؟ هل قصد القرآن بيان ذلك؟

يبدو لي أن الواقع المعاصر كان دافعاً للبحث عن موقف القرآن من العلم ، بل دفعه إلى تحميل الآيات مالا تحتمل ، فوقع مما حذر منه[٧٦] هذا فيما يتعلق بمسألة الإعجاز العلمي، الذي هو أخص من التفسير العلمي ، فقد وظف ابن عاشور التفسير العلمي دون الإعجاز لخدمة المقاصد القرآنية دون تحميل الآيات مالا تحتمل في كثير من الأحيان[٧٧] .

يؤدي ذلك إلى أن أثر العصر في تفسير ابن عاشور في هذه المسألة كان له منحيان الأول التكلف والخروج عن المقاصد القرآنية في مسألة الإعجاز العلمي أما المنحى الثاني فيتمثل في توظيف ما يقول به العلم في التفصيل و التفريع خدمة للمقاصد القرآنية ، فضلاً عن كون العلم دافعاً ومحركاً للبحث .

**ثانياً . الأثر غير المباشر :**

يظهر هذا الأثر في بعض المقاصد والعلل والحكم التي بينها ابن عاشور مثال ذلك قوله تعالى :﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنْ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة:٢٨٢ ] رأى ابن عاشور أن ذكر شهادة المرأتين في الآية لمقصدين هما الأول: التوسعة على المتعاملين ، والثاني :هو تعويدهم بإدخال المرأة في شؤون الحياة ، لأنها لم تكن في الجاهلية لتشترك بهذه الشؤون[٧٨] يومئ ذكر المقصد الثاني إلى ما هدف إليه الإسلام من تغيير واقع المرأة في العصر الجاهلي ، هذه الومضة هل اختص بها ابن عاشور[٧٩] ؟

---

. محمد كامل حسنين ، الذكر الحكيم ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ،ص١٨٢ .

. أمين الخولي ،مناهج التجديد في النحو والبلاغة والتفسير والأدب ،الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٥م،ج٢٢٣/١٠ .

. عائشة عبد الرحمن ، القرآن وقضايا العصر ، دار العلم للملايين ،ط٥، بيروت ،١٩٨٢ م،ص٣٠٩-٣١١.

. محمد حسين الذهبي ، التفسير والمفسرون ، دار القلم ، ط١، بيروت ، ج٥٤٤/٢ .

[٧٥] . انظر : التحرير:ج٤١/١ .

[٧٦] . انظر التحرير :ج٤٤/١ .

[٧٧] . سأفصل في كل هذه النقاط في الفصل الثالث من هذا الباب إن شاء الله تعالى .

[٧٨] . التحرير :ج١٠٩/٣ وانظر اجتهاده في مسألة ضرب المرآة ، وتخصيصه بالذين لا يعدونه عاراً ولا بدعاً من المعاملة في العائلة التحرير :ج٤٢/٥-٤٤ .

[٧٩] . انظر أمثلة على عدم التفات المفسرين السابقين إلى هذا المقصد في تفسير البيضاوي ، م.س،ج٣٧٩/١ . تفسير القرطبي ،م.س ،ج٣٩١/٣ .تفسير ابن كثير، م.س ،ج٣٣٦/١. تفسير الطبري،م.س،ج١٢٤/٣-١٢٦.إرشاد العقل السليم ،م.س ،ج٢٧٠/١ .تفسير البغوي،م.س،ج٢٦٨/١.

إذا كان ابن عاشور قد اختص بها ، ففي هذا دلالة على تأثير الواقع المعاش في تقرير هذا المقصد ، الذي تؤكده الأدلة الأخرى من ذلك أيضاً تعليل تحريم لحم الخنزير والمنخنقة في قوله تعالى:﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة:٣] على ضوء العلم الحديث يقول في علة تحريم لحم الخنزير " أن لحمه يشتمل على جراثيم مضرة لا تقتلها حرارة النار عند الطبخ ، فإذا وصلت إلى دم آكله عاشت في الدم فأحدثت أضراراً عظيمة ، منها مرض الديدان التي في المعدة "[٨٠] .

ويقول في حكمة تحريم المنخنقة " أن الموت بانحباس النفس يفسد الدم باحتباس الحوامض الفحمية الكائنة فيه فتصير أجزاء اللحم المشتمل على الدم مضرة لآكله "[٨١].

علة تحريم المذكورات في الآية عند ابن عاشور هو ضرارها ،لكنه استفاد من نتائج العلم الحديث[٨٢] في عصره من أجل تأكيد وتبرير علة التحريم ، فلم يكن أثر الواقع . لعصره . إلا توظيفياً بالنسبة إلى النص ، لأن ابن عاشور استند إلى أصل شرعي في تعليله لتحريم المذكورات في الآية[٨٣] .

يظهر في هذه المسألة أن تأثير الواقع في تقصيد ابن عاشور غير مباشر[٨٤] يتمثل في أنه محرك ودافع ليكشف عن مقاصد تؤيدها الأدلة الأخرى هذا من جهة ومن جهة أخرى فهو توظيفي لخدمة التعليلات القرآنية .

---

[٨٠] . التحرير :ج٦/٩٠ .

[٨١] . التحرير :ج٦/٩١ .

[٨٢] . راجع رأي العلم في هذه المحرمات في : الطاهر الغربي ، التغذية في الإسلام يحققها العلم الحديث، رسالة ماجستير ، اختصاص التغذية التطبيقية ، المعهد القومي للتغذية ،١٩٧٩م ، تونس ، مقدمة: زهير القلال ، صـ٦٣-٦٤ .

. عبد الحميد دياب ،أحمد قرقوز ،مع الطب في القرآن الكريم ، مؤسسة علوم القرآن ، ط٢، ١٤٠٢ هـ ١٩٨٢ م. صـ١٣٣ .

[٨٣] . انظر التحرير :ج٦/٩٠-٩٢ ،ج٦/١١١-١١٣ ، ج٢/١١٨-١٢٠ .

[٨٤] وقد يكون من ذلك أيضا: من ألوان التفسير الموضوعي التفسير الموضوعي لسورة واحدة ، وقد حرص ابن عاشور على بيان أعظم وأهم أغراض السورة قبل البدء بتفسيرها فيما بينته سابقاً فما وجه الصلة بين أغراض السورة وبين وحدتها الموضوعية ؟ لمعرفة الإجابة عن هذا التساؤل لا بد من حصر نتائج البحث في أغراض السورة عند ابن عاشور إذ تبين لي ما يلي :

١. أن ابن عاشور يرى أن السورة القرآنية تشمل على غرض تام ، لكنه لم يحرص على إبراز هذا الغرض إلا نادراً ، وحكمه في بيان المناسبة بين الآيات .

٢. حرص ابن عاشور على بيان أهم وأكثر وأعظم أغراض السورة قبل البدء بتفسيرها ليظهر الترابط بين جملها ، والإعجاز القرآني .

٣. صنفت أقسام أغراض السور عند ابن عاشور إلى ثلاثة مستويات قسم ضئيل من أغراض السور عند ابن عاشور هو أقرب إلى المحتويات والأفكار التي تضمنتها السورة ،وقسم أكبر من هذا هو مقاصد فرعية قريبة للآيات بالنسبة إلى السورة بكليتها ، وفي هذا القسم تندمج ما جاءت به ولأجله الآيات في بوتقة واحدة إذا كان مسلك النظر من جهة السورة بجملتها ، والتي تعكس سبب مجيء الآيات بآحادها ،وقسم أشار فيه إلى أغراض السورة المحورية والتي عبر عنها بمعظم وأهم ومحور .مما اشتمل عليه هذا القسم بيانه للغرض التام والمحوري للسورة نادراً .

٤. المقاصد التي عبر عنها ابن عاشور بمعظم وأكثر وأهم هي مقاصد كلية بالنسبة إلى السورة تعد من المقاصد الأصلية للقرآن الكريم ، لكنها بالنسبة إلى مقاصد الموضوعات القرآنية يمكن أن يكون أحياناً أحد المقاصد المحورية مقصداً خاصاً ، أو عاماً أو جزئياً أو كلياً ، بمعنى أنه لا يلزم عن ذكر المقصد المحوري للسورة أو غرضها التام أن يكون كلياً وعالياً بالنسبة إلى أغراض القرآن العليا ، لذا لم يكن التصنيف المقاصدي لابن عاشور على أساس أغراض السور .

٥. عبر ابن عاشور عن أغراض السورة بألفاظ محددة .

أما أثر الواقع في تقصيد دروزة فيظهر في كونه حافزاً ودافعاً ، إذ إن دروزة رأى في تجلية حكمة التنزيل ومبادئ القرآن ومتناولاته بأسلوب وترتيب حديثين في تفسيره ، حاجة عصرية يفرضها ما يتعرض له ناشئة وشباب المسلمين من التيارات العصرية الجارفة من الإلحاد والتحلل من مختلف القيم والروابط الأخلاقية والاجتماعية ، والتقليد الأعمى لكل تافه سخيف مخل بالدين و العلمية والقومية ، فضلاً عن تذمر الكثير منهم من الأسلوب التقليدي و إعراضهم عنه ، مما أدى إلى اثبتات الصلة بينهم وبين كتاب الله ودينهم المقدس[٨٥] .

لذا كان أسلوب دروزة في تفسيره واضحاً ، حريصاً على إبراز الحكم والمبادئ بطريقة عصرية ، فكان يخص بعض المواضيع المعاصرة بالتعليق ، ليبين المقصد القرآني منها أو المبدأ القرآني فيها[٨٦] .

مثال ذلك عنونته بـ" مبدأ حرية التدين في النظام الإسلامي " في سياق تفسيره لسورة الكافرون ، يقول " ومع خصوصية الخطاب وزمنيته فالمتبادر أن السورة تضمنت مبدأ قرآنياً جليلاً منذ عهد مبكر من الدعوة ، في تقرير حرية التدين والعبادة والدعوة إلى احترامها واستشعار الناس بشعور الإنصاف والعدل فيما بينهم في صددها ، باعتبار هذه المسألة مسألة وجدان ويقين وطمأنينة قلب وروح وانشراح صدر ، لا يجوز أن تكون معرضة لي تأثير أو تابعة لأي اعتبار "[٨٧]. ثم يبين الآيات المقررة لهذا المبدأ ، والآيات التي قد يوهم ظاهرها مناقضة هذا المبدأ[٨٨] .

أراد بذلك أن يبين مبدأ محكماً مستمر التلقين على مدى العصور و الأجيال ، فعبر عنه بمصطلحات معاصرة ، حتى أنه يلاحظ أن أسلوبه إظهار المبادئ تارة يكون دعوياً وتارة دفاعياً دون انتفاء طابع العلمية والموضوعية في دراسته فمثلاً يقول في تعليقه على قوله تعالى :﴿ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات:١٣] " تعليق على الآية وما فيها من تلقينات رائعة وما ورد في صددها من أحاديث "[٨٩] وقوله "عبارة الآية الواضحة ، وفيها هتاف للناس جميعاً بأن الله قد خلقهم متساوين من ذكر وأنثى .وأن تفرقهم إلى شعوب وقبائل للتعارف وليس للتفاضل . وأن الله عليم

---

أما بالنسبة للتفسير الموضوعي فيلاحظ أن من أبرز الصعوبات التي واجهت المنظرين للتفسير الموضوعي في السورة الواحدة هو تحديد الموضوع المحوري في السورة الواحدة وإثبات أن السورة مشتملة على موضوع واحد .

يلاحظ أيضاً أنهم لم يميزوا بين الموضوع المحوري للسورة وبين المقصد المحوري لها ، فمرة يعبرون عنه بالموضوع ومرة أخرى بالمقصد ، وتارة يذكرون الموضوع ويسمونه مقصداً وتارة أخرى يذكرون المقصد ويسمونه موضوعاً .

لكن انطلاقاً من أنه لا مشاحة في الاصطلاح ، فإنه قد تكون عنونة الموضوع مصاغة بشكل مقاصدي وقد لا تكون .

وإنما الذي ينبغي الالتفات إليه هو أن تحديد الهدف الكلي للسورة شرط ضروري في التفسير الموضوعي للسورة ، لأن الخطوة اللاحقة هي تفسير الآيات على ضوئه ليعرف المفسر ما الذي يريده من تفسير السورة ولتكون القضايا التي يبرزها من خلال منهجه واضحة لديه ، وليبني لديه التصور الشمولي عن هدفها .

أرى أن ثمة تناقض في هذه المنهجية فكيف ينبغي أن نحدد الهدف الكلي للسورة ثم نفسر السورة موضوعياً ؟ مع العلم أن تحديد هذا الهدف المحوري أمر ليس بالهين حسب المنظرين للتفسير الموضوعي .

[٨٥] . الحديث :ج١/٥.

[٨٦] . انظر مثلاً في تعليقه على سورة العلق عنونته " مغزى التنويه بالقراءة والكتابة والعلم في أول ما نزل من القرآن " الحديث:ج١/٣١٧ .

[٨٧] . الحديث:ج٢/٢٧ .

[٨٨] . انظر الحديث:ج٢/٢٧-٤٠ .

[٨٩] . الحديث:ج٨/٥٢١ .

خبير بأعمالهم وشؤونهم لا تخفى عليهم منهم خافية "[٩٠] فأسلوبه في تجلية مبدأ المساواة دعوي ، يظهر ذلك بقوله تلقينات رائعة ، وقوله " هتاف للناس جميعاً " .

لعل تأثير الواقع يبرز أيضاً في بيانه لغاية المبدأ في الحياة الاجتماعية والسياسية ففي الآية السابقة يقول " على أن الآية بما هتفت به الناس واستهدفته من تذكيرهم بمساواتهم لبعض في الأصل و الطبيعة وحقوق الحياة . ومن تقرير كون التفاضل بينهم إنما يكون في العمل الصالح وتقوى الله ، وكون الأكرم عند الله إنما هو الأتقى ، هي جملة تامة لذاتها تقرر وجهة نظر الشريعة الإسلامية التي يمثلها القرآن في الدرجة الأولى ، في مساواة الناس في الحقوق والواجبات العامة مساواة تامة .وفي هدم درجات التفاوت والطبقات في الإسلام ونسف امتيازاتها القائمة على الأنساب والأحساب والثروات وما يماثلها من الأعراض .وجعل التفاضل منوطاً بالسلوك الشخصي الذي عبر عنه بتعبير ﴿ أَتْقَاكُمْ﴾ و الذي يدخل في نطاقه مراقبة الله في السرّ والعلن وابتغاء رضائه في الائتمار بأوامره والانتهاء عن نواهيه . وقد أمر بكل ما فيه الحقّ والعدل والبرّ والتقوى وأداء الواجبات نحو الله والناس .ونهى عن كلّ ما فيه إثم وبغي ومنكر وتقصير نحو الله والناس .وهي من أجل ذلك يصح أن يعتبر من روائع جوامع الكلم القرآنية وأقواها وأبعدها مدى وأثراً في الحياة الاجتماعية والسياسية والشخصية والإسلامية "[٩١] يبدو من كلام دروزة السابق في قوله :" وهي جملة تامة لذاتها تقرر وجهة نظر الشريعة الإسلامية التي يمثلها القرآن في الدرجة الأولى ، في مساواة الناس في الحقوق والواجبات العامة مساواة تامة " الأسلوب الدفاعي كأن الإسلام في قفص اتهام وهو يدافع عنه ، عدا ما في بيانه للحكمة من ذكر هذا المبدأ من مميزات تحقق ما أراده من تفسيره من جذب الشباب ، وإعادة الصلة بينهم و بين كتاب الله .

كل ذلك يدل على أن الواقع المعاصر كوّن دافعاً عند دروزة لإبراز الحكم والمبادئ القرآنية بأسلوب عصري موضوعي .

ختاماً يمكن القول إن الواقع المعاصر كان عند كلا المفسرين دافعاً ومحركاً ، لاستجلاء المقاصد القرآنية ، وتوظيف مقولاته لخدمة هذه المقاصد ، يبدو أن هذه المقولات المعاصرة قد طغت على بعض التقصيدات عند ابن عاشور في تفسيره سواء في تصنيفها أم في اعتبارها ؛ لذا يمكن اعتبار كلا المفسرين حاولا في أغلب تقصيداتهم ،الوصول إلى المقصد القرآني انطلاقاً من معطيات النص ، بالأدوات التي حرص كل مفسر منهما على استعمالها مفاد ذلك أنه يمكن للمفسر أن يلتفت إلى التساؤلات المعاصرة ، ليجلي المقصد القرآني إزاء مواضيعها دون أن ينطلق مسبقاً من الإجابات المطروحة في الواقع . كما يمكن أن يوظف المقولات السادة و المسلم بها على صعيد الواقع في خدمة التعليلات والمقاصد ، لكي تكون مؤكدة وداعمة للمقاصد ،دون أن ينطلق منها أيضاً .

أما إذا انطلق المفسر فيما عدا ذلك من المقولات السائدة في الواقع ، لتجلية المقاصد القرآنية فهو بذلك ينطلق من الأفكار المسبقة لإلغاء المقصد القرآني لا تقريره ، وتجدر الإشارة والتأكيد على أن هناك فرقاً بين ، الاستفادة من الأدوات والآليات المعاصرة في سبيل الوصول إلى المقصد ، وبين الانطلاق من الأفكار الرائجة كمقاصد ومن ثم محاولة تطويعها للنص القرآني .

---

[٩٠] . الحديث:ج٨/٥٢١ .

[٩١] . الحديث:ج٨/٥٢٢-٥٢٣ .

كل ذلك يؤدي إلى أن اعتبار المفسر للواقع لا يعني عدم اعتبار المقصد القرآني أو إلغاؤه ، إذا كان قد انطلق من معطيات النص ، متوخياً الوصول إلى المقصد ، لأن الذي يلغي المقصد الانطلاق من الأفكار المسبقة .

. **الخاتمة:** يمكن حصر النتائج بالنقاط الآتية:

١- يتجلى الفرق بين مقاصد الشريعة ومقاصد القرآن في أن بينهما عموم وخصوص وجهي فمن جهة مقاصد القرآن أعم من مقاصد الشريعة باعتبار الموضوع لأن موضوعات مقاصد القرآن تشمل الأخلاق والعقيدة والعبادات والقصص والأحكام.... ومن جهة أخرى فمقاصد القرآن أخص من مقاصد الشريعة باعتبار المصدر والاستمداد، فمصادر الشريعة: القرآن والسنة والإجماع والقياس...

٢- الكتب التي اعتنت ببيان أهداف وأغراض السور لم تهتم باستنباط الغرض المحوري للسورة بسبب عدم الانطلاق من تفسير السورة تفسيرا تحليليا.

٣- مازالت الدراسات الجامعية في مجال المقاصد القرآنية نادرة وخاصة في تحصيل المستويين الثاني والثالث، وما وجد من هذه الدراسات بعضها يفتقر إلى المنهجية العلمية.

٤- اقتصر قسم كبير من الدراسات المقاصدية المعاصرة على الدعوة إلى تحصيل المقاصد القرآنية وبيان أهميتها ، دون محاولة التأصيل لها أو تقديم دراسات تطبيقية تُظهر فاعليتها ، فكانت أقرب إلى التبرير منها إلى الدراسة العلمية، تبرير دوافع ومنطلقات وغايات المنادي بها.

٥- وجدت دعوات عديدة من المتخصصين بالشريعة لتحصيل المقاصد القرآنية كما في كتب علوم القرآن الكريم، ولم تتجاوز تحديدها إلا بالهداية والإعجاز.

٦- ادعى قسم من الباحثين تقديمه رؤية جديدة للمقاصد الخاصة والعامة كالعلواني ونصر حامد أبو زيد والقرضاوي ،ولكن يؤخذ عليهم عدم تحصيلهم للمقاصد بدراسة تفصيلية استقرائية، أوتطبيقية، رغم أن ما ادعوه من مقاصد جديدة لا يخرج عمن سبقهم.

٧- إن بناء اتجاه تفسيري يتجاوز الثغرات والإشكاليات المطروحة في علم التفسير هو الهدف المتوخى من الدراسات المقاصدية انطلاقاً من غاية علم التفسير التي ينبغي على المفسر أن يسعى إلى تحقيقها، هذا المرتكز الأول لهذا الاتجاه لا يعني الوقوف عنده أو الاقتصار عليه، وإنما يتعدى ذلك إلى الكشف عن المقاصد العليا وبلورتها، فضلاً عن تحكيم المقصد في التفسير ؛ يبرر ذلك كله ما آل إليه علم التفسير ، وخاصة في العصر الحديث ، الذي بعُدت فيه المسافة عن معاني لغة القرآن الكريم حسب عصر التنزيل ، بسبب التطور الدلالي للغة ، أو بسبب عدم اعتبار المفسر لمعطيات النص ، أو لانطلاقة من أفكاره المسبقة ، وتوظيفه للنص القرآني للانتصار لآرائه ، أو لضعفه من الناحية العلمية ....

. ٨-من أهم ركائز تحصيل المقاصد القرآنية وتصنيفها: أولا- أن يكون المنطلق الرئيس للمفسر في تفسيره هو الكشف عن المقاصد القرآنية، بغض النظر حول مدى إمكانية تحصيلها واقعاً أم عقلاً ، لأن ذلك لن يكون في المآل إلا حسب المعطيات المتوفرة ، وبشرط أن يبذل كل ما في وسعه لتحقيقها، يلتقي هذا مع كون الدلالة الأصلية أو الحقيقية أو المركزية مما يتفق عليه عديد المفسرين ولو اختلفت اللغة المعبر بها ؛لأن الأصل في اللغة التواصل لا العكس.أما الدلالة التبعية أو الإضافية أو الهامشية فهي مما يختلف حسب جهد المفسر وطبيعة اللغة .

الالتفات إلى مستويات الدلالة ومدى وضوحها وخفائها سيجعل المفسر يحدد المعاني الراجحة منها ، ومدى إمكانية الجمع بينها أو ترجيح بعضها على بعض أو القول بتعددها .

هذه الانطلاقة للمفسر ليست مفصولة عن أفق المفسر المعرفي أو مشاكل الواقع أو معطيات النص لكن ذلك يبقى ضمن الإطار الموضوعي العلمي المتحقق باعتبارات ثلاث :

١. المفسر لا يستطيع أن ينفصل عن أفقه المعرفي ، لكن ينبغي أن يكون محدوداً بجملة من الشروط تؤهله لمزاولة عمله التفسيري أولاً ، وأن يكون موضوعياً في بحثه عن المقصد ثانياً ، لا أن يحكم بعض الأدوات على حساب بعضها الآخر ، أو أن يهمل إعمال بعض الأدوات عند الحاجة إليها ، أي أن يلتزم بالموضوعية ما استطاع إلى ذلك سبيلاً أولاً وأن لا ينطلق من أفكاره المسبقة ثانياً .

٢. على المفسر أن لا يأتي بأطروحات الواقع ومشاكله ويسقطها على النص القرآني ؛ لا شك أن المفسر ابن بيئته وعصره ، وأنه بشر يتأثر بما يدور حوله ، لذلك على المفسر أن يتجنب في تفسيره ما يمكن أن يكون ردة فعل عن مشاكل عصره ، أو أن ينطلق مسبقاً من الأطروحات السائدة في عصره لتفسير القرآن الكريم ، دون أن يعني ذلك عدم اعتباره لها أو بحثه عن حلول لمشاكلها ، فالواقع بالنسبة إلى المفسر هو الدافع والمحرك للبحث عن المواقف والمقاصد القرآنية تجاه المشاكل المطروحة ، بشرط أن لا ينطلق من الحلول السائدة إلا من جهة البحث عن مدى اعتبار القرآن الكريم لها .

٣. لا يعني كون هدف المفسر هو البحث عن المقصد القرآني أن يلوي دلالة النصوص من أجل أن تدل على مقصد واحد، وإنما ينبغي على المفسر أن يراعي مستويات الدلالة؛ يستنبط المقصد الواحد أو الراجح إذا دلت المعطيات على ذلك ،وإذا كانت معطيات النص تفرض تعدد المعاني فإن ذلك لن يعود بالنقض على منطلق المفسر .

يرتكز المفسر في منطلقه المقصدي على الإيمان بالقرآن الكريم كلاماً إلهياً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وعلى أن كل ما جاء به القرآن الكريم ولأجله من الألفاظ والمعاني لم يأتي عبثاً ، وإنما لكل مقصد يتضافر في النهاية ليؤلف غاية واحدة ، لا تنفصل عن الفطرة الإنسانية ، ولا عن صلاح ومصلحة الإنسان في بناء الحضارة الإنسانية.

ثانياً . تشمل وسائل بناء الاتجاه المقاصدي الأدوات المعرفية، والاتجاهات والمناهج التفسيرية التي تُمَكِّن من بناء هذا الاتجاه وتحقيق أهدافه .وهي كثيرة أشرنا غي بحثنا إلى بعض منها وهي المسالك البلاغية لا بد منها للكشف عن المقاصد القرآنية ، لأنه لا تخلو دقيقة من دقائقها عن القرآن الكريم فضلاً عن سريانها في جميع آياته؛ إذ بواستطتها يتجلى البعد التأثيري الإقناعي التواصلي للقرآن الكريم، غير المنفصل عن جميع المقاصد القرآنية ، وبها يتم التمييز بين مستويات الدلالة ، فضلاً عن دورها في الكشف عن مقاصد القرآنية وتحقيقها .

ثالثاً . إن غاية هذه الاتجاه تتمثل في تحقيق غاية أساسية تتبعها غايات محققة وخادمة لها ، هذه الغاية الأساسية هي الكشف عن المقاصد القرآنية بجميع أنواعها ومستوياتها ، الجزئية والكلية والعالية ، العامة والخاصة، الأصلية والتبعية ، ومحاولة ترتيبها هرمياً ، بهدف بيان المنظومة الحضارية القرآنية .

تعكس هذه الغاية الطابع الشمولي لهذا الاتجاه ، إذ هو متعلق بجميع آيات وموضوعات القرآن الكريم ، دون أن يقتصر على الجانب التشريعي منه ، وفي هذا حل لبعض الثغرات والإشكالات لعلم مقاصد الشريعة حسب ما بينته في هذه الدراسة ، وخاصة فيما يتعلق بالمقاصد العليا والعامة ؛ إذ يلزم عن ذلك عدم الحصر بمقاصد محددة .

إن تأكيد هذا الاتجاه أو نفيه لن يتم إلا بدراسات مستقبلية ، تكشف عما يمكن أن يكون إيجابياً فيه ، وما يمكن أن يكون سلبياً ، فيتعزز الإيجابي ويتجاوز السلبي ،. أما ما يتصل بالمنظومة الحضارية القرآنية، فلا بد من دراسات أكاديمية ومؤسساتية متعددة تكشف عنها ابتداء من القيم الإنسانية .

مع ملاحظة أن يكون طابع هذه الدراسات علمي موضوعي، ليتسنى بعد ذلك توظيفه، لا أن يكون المنطلق هو التوظيف ليطغى على موضوعية الدراسات القرآنية، لذلك ينبغي الفصل بينهما، فتحقيق المنطلق والغاية أولاً ومن ثم التوظيف ثانياً .

**والحمد لله رب العالمين.**